الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان –

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم المالية و المحاسبة

تخصص: محاسبة و جباية معمقة

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبية

بعنوان:

التحفيزات الجبائية ودورها في تفعيل وتشجيع الاستثمار

دراسة حالة مركز الضرائب تلمسان

من إعداد الطالب:

بحباح نذير عثمان

تحت إشراف: أ.د.

بن منصور عبد الله

أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور جلطي غانم	جامعة تلمسان	رئيسا
الاستاذ الدكتور بن منصور عبد الله	جامعة تلمسان	مشرفا
الدكتور مرابط سليمان	جامعة تلمسان	ممتحنا

السنة الجامعية

2018/2017

الإهـــداء

أهدي ثمرة جهدي إلى أعز وأغلى ما أملك في الوجود

" أمي" و " أبي" الغاليين جدا على قلبي

شاكرا إياهما على كل ما قدماه لي من مساعدات

مادية ومعنوية ودعواتهما لي بالنجاح والتوفيق

أدعو الله أن يحفظهما ويطيل في عمرهما

إلى من شاركوني حلو الحياة ومرها أخواتي

وكل أقربائي

و إلى كل أصدقائي

إلى كل طلبة العلوم الاقتصادية تخصص محاسبة وجباية دفعة

2018

كلمة شكر و تقدير

قبل كل شيء نحمد الله عز و جل و نشكره فلو لا فضله سبحانه ما كنا لنتم هذا العمل.

كما أقدم كلمة شكر وعرفان إلى أستاذي الفاضل الدكتور 'بن منصور عبد الله' على ما قدمه لي من نصائح و إرشادات و الذي كان له اكبر اثر في انجاز هذا العمل.

و أتوجه كذلك بالشكر إلى أعضاء اللجنة المكلفة بمناقشة هذه المذكرة مع تقديم لهم أعلى درجات التقدير و الاحترام.

و إلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في إتمام هذا البحث.

الملخص:

– تهتم هذه المذكرة بدراسة الدور الذي تلعبه التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار و تطويره كما تبين الدراسة أن التحفيز الضريبي هو إجراء هادف و يملك مكانة مهمة في جذب و نمو الاستثمارات و هذا في حالة توفر العوامل المناسبة للعمل و المتمثلة في العامل الاقتصادي، السياسي و الإداري، و لهذا تسعى الدولة جاهدة لتوفير الإمكانيات اللازمة لنجاح هذه السياسة الضريبية من خلال إزالة العراقيل التي تواجه المستثمرين في إنشاء مشاريعهم، فهي تسعى إلى تحقيق المنفعة الاقتصادية و الاجتماعية و ذلك بمنح مجموعة من الإعفاءات و الامتيازات الضريبية للراغبين في الاستثمار آو توسعة مشاريعهم و التي تقوم بتقليص تكلفة المشروع و منه تولد لدى المستثمر رغبة كبيرة في ولوج مجال الاستثمار و ذلك في إطار قوانين ضريبية بغية توجيههم للاستثمار في قطاعات إستراتيجية أو مناطق جغرافية محددة تكون ضمن أولويات الدولة في تحقيق أهدافها.

– **الكلمات المفتاحية: التحفيز الضريبي، الاستثمار.**

Conclusion:

Cette étude montre parfaitement le role iniciatif des avantages fiscaux pour le développement et l'investissement, ces mesures délibérées sont des facteurs trés importants ou l'état s'efforce de fournir les moyens nécessaires aux succés de cette politique fiscale en supprimant les obstacles auxquels se heurtent les investisseurs dans la mise en place de leurs projets, en accordants une série d'exemptions et d'avantages fiscaux à ceux qui souhaitent investir dans des nouvelles créations ou une extension de projet déjà existant, par ailleurs, ces avantages réduisents le cout du projet et génèrents la richesse, la creation de l'emploi et le dévloppements dans des secteurs stratégique ou des régions géographiqument démunies et éloignées, ces attractions sont parmi les priorités de l'état dans la réalisation de ses objectifs.

Les mots clés: avantage fiscaux, investissement.

قائمة المحتويات

المحتوى	الصفحة
الإهداء	أ
شكر و تقدير	ب
الملخص	ج
قائمة المحتويات	د
قائمة الجداول	هـ
قائمة الملاحق	و
المقدمة العامة	01
الفصل الأول: الأدبيات النظرية	05
الفصل الثاني: الأدبيات التطبيقية	27
الفصل الثالث: الدراسة الميدانية	45
الخاتمة	62
المراجع	64
الملاحق	66
الفهرس	

قائمة الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	قائمة المعدات الخاصة بالمشروع	**57**
02	إحصائيات خاصة بالمشاريع الاستثمارية	**59**
03	مجموع الضرائب المعفية من الدفع خلال الفترة 2016/2012	**60**

قائمة الملاحق:

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	تصريح بالاستثمار	66
02	تصريح بالاستثمار	67
03	تصريح بالاستثمار	68
04	تصريح بالاستثمار	69
05	قائمة العتاد و الخدمات	70
06	قائمة العتاد و الخدمات	71
07	فاتورة شراء شكلية	72
08	فاتورة شراء شكلية	73
09	وثيقة شراء العتاد بالاعفاء(F20)	74
10	D3 الجمارك	75

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

– للضريبة مكانة هامة في الاقتصاد الوطني و هذا راجع للدور الذي تلعبه في تحقيق الأهداف المسطرة من خلال استعمالها كأداة مالية، فالتخفيض من نسبة الضرائب آو الإعفاء من دفعها يرجع بالفائدة على المؤسسة الاقتصادية التي ستستفيد منها و هذا بانخفاض التكاليف الخاصة بها و بالتالي زيادة في الأرباح، كما انه لا يمكني لأي دولة أن تصل إلى تحقيق التطور الاقتصادي إلا إذا كانت هنالك سياسة اقتصادية جيدة تعتمد في تطبيقها على أدوات و قوانين متينة.

حيث عرف النظام الضريبي الجزائري عدة تغيرات و تعديلات و هذا راجع إلى التطور الاقتصادي الحاصل أين تغير الاقتصاد الوطني من اقتصاد اشتراكي إلى اقتصاد حر، كل هذه التغيرات أثرت على المؤسسة الاقتصادية التي تعتبر عصب الاقتصاد الوطني من خلال الدور الفعال الذي تقوم به في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال خلق قيمة مضافة و رفع من قيمة الناتج الداخلي الخام للبلد، و تحقق كذلك تنمية اجتماعية من خلال مساهمتها في تخفيض نسبة البطالة و الرفع من المستوى المعيشي للمواطن، و لتحديد اثر هذه التطورات الاقتصادية على المؤسسة يجب معرفة مجموعة من العوامل من بينها الضرائب بنوعيها المباشرة و الغير مباشرة التي تخضع لها وكذلك التي استفادت منها في إطار سياسة التحفيز الجبائي التي تعتبر من أهم الوسائل التي تستعملها الدولة في تحقيق أهدافها الاقتصادية و هذا من خلال منح مجموعة من التخفيضات و الإعفاءات الضريبية و التي تعمل على حث المؤسسة الاقتصادية على التكون و النمو ثم التطور وهذا من خلال إقبالها على التوسع في استثماراتها، حيث تمنح الدولة هذه التحفيزات بتحملها لخسائر كبيرة من قيمة التحصيلات الضريبية و التي تغدي الخزينة العمومية و هذا قصد التأثير على المؤسسة الاقتصادية و توجيهها نحو تحقيق الأهداف المسطرة و التي تعود بالفائدة على الدولة في المدى البعيد فقيام المشاريع في المناطق المعزولة من الوطن و نجاحها في المساهمة في تطوير الاقتصاد الوطني يعتبر هدفا أساسيا بالنسبة للدولة، كما أن قيام هذه المؤسسات بتوظيف سكان هذه المناطق بصفة دائمة يساهم في تخفيض من نسبة البطالة المرتفعة، و كما نعلم أن هذه التحفيزات هي موجهة لقطاعات إستراتيجية كالفلاحة و التي تهدف الدولة من خلال تشجيعها إلى تحقيق الآمن الغذائي، أما قطاع الصناعات التحويلية فالهدف منه تقليص فاتورة استيراد المنتجات المصنعة، كما أن نجاح هذه المشاريع بعد مرحلة انتهاء الامتيازات التي استفادة منها سيجعلها مطالبة بدفع الضرائب بصفة عادية و بالتالي تغذية الخزينة العمومية وهنا تكون الدولة قد وصلت إلى تحقيق البعض من أهدافها المسطرة في إطار منحها للتحفيزات الجبائية للمؤسسات الاقتصادية بغرض الاستثمار.

❖ **الإشكالية:**

لمعالجة هذا الموضوع قمنا بطرح الإشكالية التالية:

ماهو الدور الذي تلعبه التحفيزات الجبائية في تفعيل و تشجيع الاستثمار؟

و للإجابة على هذه الإشكالية قمنا بطرح الأسئلة التالية:

1. ماهو المقصود بالتحفيزات الجبائية؟ و ماهي أشكالها؟
2. ماذا نعني بالاستثمارات؟
3. ماهي العلاقة التي تربط الاستثمارات بالتحفيزات الجبائية؟
4. كيف تقوم التحفيزات الجبائية بتشجيع الاستثمارات؟

❖ **فرضيات الدراسة:**

1. تلعب التحفيزات الجبائية دورا كبيرا في خلق الاستثمارات و توسعها.
2. ساهمت التحفيزات الجبائية الممنوحة في تقليص تكلفة الاستثمار الخاصة بالمؤسسة الاقتصادية.

❖ **أسباب اختيار الموضوع:**

1. الرغبة الشخصية لدراسة هذا الموضوع.
2. ارتباط الموضوع بمجال التخصص.
3. الرغبة في معرفة أنواع التحفيزات الضريبية.
4. الاستفادة من المعلومات الخاصة بالموضوع و التي يمكن الاستفادة منها في الحياة المهنية مستقبلا.

❖ **الصعوبات العلمية في معالجة الموضوع:**

1. عدم وجود القدر الكافي من المراجع و المصادر الخاصة بموضوع التحفيزات الجبائية.
2. صعوبة الحصول على المعلومات خاصة المتعلقة بتكلفة المشروع الخاصة بالمؤسسة المستفيدة من التحفيزات و هذا أثناء دراستنا الميدانية.

❖ **أهداف الدراسة:**

- تهدف هذه الدراسة للوصول إلى مجموعة من الأهداف و المتمثلة في:

1. إبراز دور التحفيزات الجبائية في تشجيع و تطوير الاستثمار.
2. التعرف على أهم التحفيزات الجبائية الممنوحة من طرف النظام الضريبي.
3. مدى استجابة المستثمرين لهذه التحفيزات.
4. توضيح العلاقة التي تربط الاستثمار بالضريبة.
5. التعرف على الهدف الرئيسي من منح هذه التحفيزات.

❖ **أهمية الدراسة:**

– تتجلى أهمية البحث في كونها تركز على ضرورة منح التحفيزات الجبائية لتشجيع المستثمرين على انجاز آو توسعة المشاريع و هذا حتى تكون لها القدرة على المنافسة و البقاء و كذلك المساهمة في توفير مناصب الشغل و خلق قيمة مضافة، كما نسعى من خلال هذا البحث إلى تقييم الفرص المتاحة للمؤسسة من طرف النظام الضريبي و كيف استفادة منها في بعث نشاطها.

❖ **حدود الدراسة:**

- لهذه الدراسة حدود مكانية تمثلت في المحيط الداخلي و الخارجي للمؤسسة الاقتصادية و كذلك مختلف الإدارات منها الضريبية و المالية، أما الحدود الزمنية فقمنا بدراسة الفترة ما بين 2012 و2016 حتى تكون اقرب من الحقيقة.

❖ **المنهج المتبع:**

- بهدف تقديم دراسة جيدة للموضوع قمنا بإتباع منهجين:

✓ المنهج الوصفي: قمنا باستخدامه في الجزء النظري و هو يعتمد على جمع اكبر عدد ممكن من المعلومات من مصادر مختلفة.

✓ المنهج التحليلي: قمنا باستخدامه في الجانب التطبيقي أين ساعدنا في دراسة حالة مركز الضرائب و الوصول إلى مجموعة من النتائج.

❖ **هيكل البحث:**

– قصد التوسع في الدراسة قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول حيث خص الفصل الأول (الأدبيات النظرية) لدراسة الإطار النظري للتحفيزات الجبائية وعلاقتها بالاستثمار و هو يتكون من ثلاث مباحث يتمثل المبحث الأول في مفهوم التحفيز الضريبي، بينما المبحث الثاني خصص لدراسة ماهية الاستثمار و آخر مبحث من الفصل الأول تمثل في دور التحفيزات الجبائية في بعث و تنشيط الاستثمار.

أما الفصل الثاني من البحث فخصص للأدبيات التطبيقية حيث قمنا فيه بجمع ما استطعنا من دراسات سابقة عن موضوع التحفيزات الجبائية و الاستثمار تمثلت في أطروحات الدكتوراه و مذكرات الماجستير و كذلك المجلات العلمية.

و في الأخير قمنا بعرض الفصل الثالث و هو خاص بالدراسة الميدانية التي قمنا بها على مستوى مركز الضرائب لولاية تلمسان حيث قمنا في المبحث الأول من هذا الفصل بإعطاء لمحة عامة على المركز، أما في المبحث الثاني فقمنا بدراسة حالة مؤسسة اقتصادية استفادة من التحفيزات الجبائية في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

الفصل الأول:

الإطار النظري للتحفيزات الجبائية وعلاقتها بالاستثمار.

مقدمة الفصل:

– في ظل التغيرات الاقتصادية الحالية و اشتداد المنافسة بين المؤسسات الاقتصادية أصبح من واجب الدولة وضع سياسة تتماشى مع هذه التغيرات و ذلك بتوفير محيط مناسب للعمل من اجل توجيه نشاط المؤسسة نحو الأهداف المسطرة و المتمثلة في تحريك عجلة النمو و خلق مناصب العمل و من بين أهم هذه السياسات نجد سياسة التحفيز الضريبي التي تعمل على منح الامتيازات و الإعفاءات للراغبين في الاستثمار أو الذين يريدون توسيع مشاريعهم، و سنحاول في هذا الفصل الإلمام بأهم النقاط الخاصة بالتحفيز الضريبي من خلال تحديد مفهومه، أهدافه، و مختلف الأشكال التي يتصف بها و الممنوحة من طرف الدولة في إطار القانون العام للضرائب وصولا إلى العوامل التي تأثر على نجاحه، كما سنتطرق إلى موضوع الاستثمار بذكر مفهومه، أهدافه و مختلف أنواعه و أهميته على الاقتصاد التي لا تعتمد على حجم الاستثمارات بل تعتمد على قدرة استجابتها لكافة متطلبات النمو المتوازن للمشاريع الاقتصادية المختلفة، و في الأخير سنقوم بدراسة العلاقة التي تربط التحفيزات الجبائية بالاستثمارات.

المبحث الأول: مفهوم التحفيز الضريبي.

المطلب الأول: تعريف التحفيز الضريبي و خصائصه.

الفرع الأول: تعريف التحفيز الضريبي.

– تعرف الحوافز الضريبية بأنها نظام يصمم في إطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الادخار آو الاستثمار على نحو يؤدي إلى نمو الإنتاجية القومية و زيادة المقدرة التكليفية للاقتصاد، و زيادة الدخل القومي نتيجة قيام المشروعات الجديدة آو التوسع في المشروعات القائمة.

فالحوافز الضريبية يقصد بها إحداث أثار ايجابية من شانها أن تشجع المستثمر الأجنبي و الوطني و تدفعه إلى إصدار قراره بالاستثمار في البلد الذي يعطي هذه الحوافز، فالمستثمر الأجنبي يوازن بين المخاطر التي يتحملها في سبيل الحصول على هذا العائد فإذا قدمت له الدولة المستوردة من عناصر الموازنة ما يجعله يرجح كفة الإقدام على الاستثمار و دفع رؤوس أمواله لاستثمارها فيها[1].

– هو مجموعة الإجراءات الاستثنائية التي يدخلها المشرع على القوانين الأصلية آو يحدثها في شكل إعفاءات و تشجيعات ضريبية لتحفيز و جذب الاستثمار، فالتحفيزات الضريبية ماهي إلا مساعدات مالية غير مباشرة تمنحها الدولة ضمن سياستها الاقتصادية المنتجة إلى بعض الأعوان الاقتصاديين و الذين يلتزمون بشروط معينة تحددها الدولة، و هي عادة تتمحور في طبيعة النشاط، مكان إقامته آو الإطار القانوني للمستفيد قصد استقطاب رؤوس الأموال الغير مستغلة آو المستغلة في مجالات اقل إنتاجا، و يختلف حجم التحفيز الضريبي حسب الأهداف المرجو تحقيقها[2].

– و يعرف كذلك على انه تنازل الدولة عن جزء من حقها و المتمثل في إيرادات ضريبية، و ذلك بتقديم مساعدات مالية غير مباشرة لبعض الأعوان الاقتصاديين بغية إحداث سلوك معين لدى هاته الفئة بشرط تقيدهم بشروط معينة تضعها الدولة و المتمثلة في نوع النشاط، مقره، إطاره القانوني...الخ، وهذا من اجل تحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية[3].

---

[1] إبراهيم متولى حسن المغربى: دور حوافز الاستثمار في تعجيل النمو الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2011، ص 78.

[2] سعدية مزيان، سميرة مناصرة: مساهمة التحفيزات الضريبية للآليات التمويلية الداعمة في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، جامعة أم البواقي الجزائر، العدد الثالث– جوان 2015، ص 124.

[3] تابثي خديجة: دراسة تحليلية حول الضريبة و القطاع الخاص، مذكرة ماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2011– 2012، ص 47.

الفرع الثاني: خصائص التحفيزات الجبائية.

1. **إجراء اختياري:** أي أن المكلفين بالضريبة لهم حرية الاختيار في قبول آو رفض هذه التحفيزات دون أن يترتب على قرارهم أي عقاب أو غرامة.
2. **إجراء هادف:** أي أن قيام الدولة بمنح هذه التحفيزات راجع إلى رغبتها في تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية، فهي تقوم بالاستغناء عن جزء من إيراداتها بغرض تحقيق هذه الأهداف، و حتى تتحقق هذه الأهداف تقوم الدولة بدراسة و تحليل بعض العناصر كتحديد الإطار القانوني للمستفيد من إجراءات الامتياز الضريبي، مدة و شكل الامتياز الضريبي، و كذلك السياسات المحيطة بإجراءات الامتياز الضريبي.
3. **إجراء له مقاييس:** إن الامتياز الضريبي موجه إلى فئة من المكلفين بالضريبة، و الذين عليهم الالتزام بمجموعة من الشروط ، فالامتياز الضريبي محدد بمقاييس و كل من يستجيب لهذه المقاييس يستفيد من الامتيازات الضريبية.
4. **إحداث سلوك معين:** تهدف الدولة من وراء هذه التحفيزات إلى إحداث سلوك معين لدى الراغبين في الاستفادة من هذه التحفيزات نحو أعمال و مجالات لم يقوموا بها في وقت سابق[1].

المطلب الثاني: أشكال التحفيز الجبائي و أهدافها.

الفرع الأول: أشكال التحفيز الجبائي.

1. **الإعفاء الضريبي:** يتمثل في إسقاط حق الدولة في مبلغ من الضرائب الواجب تسديده عن بعض المكلفين مقابل مزاولتهم لنشاط معين، و تكزن هذه الإعفاءات دائمة آو مؤقتة، فالإعفاء الدائم هو إسقاط حق الدولة في مال المكلف طالما بقي سبب الإعفاءات قائم، و تمنح هذه الإعفاءات تبعا لأهمية المشروع و مدى تحقيقه للأهداف الاجتماعية و الاقتصادية، بينما الإعفاء المؤقت فهو إسقاط لحق الدولة في مال المكلف لكن لمدة معينة من حياة المشروع المراد تشجيعه و تكون هذه الإعفاءات في المرحلة الأولى من المشروع[2].

[1] يحي لخضر: دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة المطاحن الكبرى للجنوب(بسكرة) للفترة 2003-2005، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2006-2007، ص 22.

[2] خلاصي رضا: شذرات النظرية الجبائية، دار هومه، الجزائر، 2014، ص 501.

2. التخفيضات الضريبية: يقصد بها إخضاع المكلف لمعدلات ضريبية اقل من المعدلات العادية و هذا مقابل الالتزام بتطبيق بعض الشروط كالتخفيضات التي يتحصل عليها تجار الجملة و التي تخص الرسم على النشاط المهني و هذا مقابل تقديمهم لقائمة الزبائن الذين تم التعامل معهم لصالح مصلحة الضرائب، كذلك تخص التخفيضات المعدل المطبق على الارباح المعاد استثمارها.

3. نظام الاهتلاك: يتمثل الاهتلاك في النقص الحاصل في قيمة الاستثمارات أو الأصول الثابتة و هذا نتيجة استخدامها لفترة من الزمن، و يعبر عن القسط السنوي من قيمة الشكلية للأصل بقسط الاهتلاك، و يتم طرحه من الدخل الخاضع للضريبة و منه ينخفض العبء الضريبي، فالاهتلاك يعتبر مسالة ضريبية لان له تأثير مباشر على النتيجة فكلما كانت مخصصات الاهتلاك كبيرة كلما دفعة المؤسسة ضرائب اقل، إذن هو يعتبر امتياز لصالح المؤسسة إذ بفضله تستطيع تجديد استثماراتها كما انه عنصر من عناصر التمويل الذاتي للمؤسسة[1].

4. ترحيل الخسائر: يعتبر هذا الشكل من الحوافز إحدى الوسائل المهمة التي يمكن استخدامها ليس فقط في الحد من الآثار السلبية للضرائب بل أيضا لتشجيع الاستثمارات الخاصة، فالمعدلات العالية للضرائب التي تخضع لها النتائج النهائية يمكنها أن تؤدي إلى أثار اقتصادية خطيرة ما لم تسن نصوص تشريعية تسمح بخصم هذه الخسائر من الأرباح الصافية المحققة في الدورات السابقة أو اللاحقة و يختلف تأثير هذه النصوص باختلاف اتجاه ترحيل هذه الخسائر.

فترحيل الخسائر نحو الخلف يعتبر حافزا قويا من اجل التوسع و زيادة نسبة الاستثمارات في المؤسسات القائمة و التي تمارس نشاطها الإنتاجي منذ فترة بينما يعتبر حافزا ضعيفا بالنسبة للاستثمارات الجديدة و التي لم تبدأ بعد نشاطها و التي يتوقع منها تحقيق خسائر في مرحلتها الأولى من النشاط، و من الناحية العلمية فترحيل الخسائر نحو الخلف يمكنه ان يحقق نتائج ايجابية على قرار الاستثمار في الدول المتقدمة، إلى انه لم يبدي نجاحه في الدول النامية بسبب صعوبة تطبيقه.

بينما ترحيل الخسائر إلى الأمام يعتبر حافزا أكثر ملائمة من الناحية التطبيقية الخاصة بالدول النامية عند مقارنته بترحيل الخسائر إلى الخلف، و يمكن تطبيقه على المشروعات القائمة او تلك الجديدة فهذا الأسلوب يعتبر من الحوافز الفعالة في التأثير على القرار الاستثماري[2].

[1] خلاصي رضا: شذرات النظرية الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 501- 502.

[2] سعيد عبد العزيز عتمان، شكري رجب العشماوي: اقتصاديات الضرائب، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص 376.

5. القرض الضريبي: هو عبارة عن امتياز ضريبي يخص فئة من الممولين الذين يتمتعون بشروط خاصة، و هو يتمثل أساسا في تخفيض مبلغ الضريبة المدفوع آخذا بعين الاعتبار لقواعد الضريبة السارية المفعول، فيعمل القرض الضريبي على التخفيض من قيمة الضرائب المستحقة، و هو لا يشمل قيمة المادة الخاضعة للضريبة، و بالمقابل هو يؤدي إلى تحقيق وفر ضريبي و لا يتغير طبعا لسلم الاقتطاع الضريبي، و في حالة كان القرض الضريبي اقل من الضريبة المستحقة فسيتم تخفيضه من الضريبة أما إذا كان القرض الضريبي اكبر من الضريبة المستحقة ففي هذه الحالة يكون الممول في حالة قرض قابل للاسترجاع، و الجزء الذي يتجاوز الضريبة المستحقة يمنح مجالا لدفعه لفائدة الممول.

- كل هذه الأشكال تعتبر نفقات ضريبية تتحملها الدولة و يمكن تصنيفها حسب طبيعتها إلى:

* بالنسبة للضرائب على دخل الأشخاص الطبيعيين يوجد:

- النفقات الضريبية المتعلقة بإعفاء بعض مصادر الدخل.
- النفقات الضريبية الخاصة كالإجراءات الرامية إلى تفادي الازدواج الضريبي
- النفقات الضريبية المتعلقة بالحالة المدنية للممولين كعدد الأفراد تحت الكفالة..
- النفقات الضريبية المؤدية إلى تقليص الدخل الضريبي.

* بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات يتم التمييز بين:

- النفقات المتعلقة بإبعاد بعض مصادر الدخل من الإخضاع الضريبي بصفة كلية آو جزئية كإعفاء المؤسسات التي هدفها لا يتمثل في الربح.
- النفقات الضريبية المقلصة للربح الضريبي كالإجراءات المرخصة باعتماد الاهتلاك المتسارع.
- النفقات الضريبية الخاصة كالإجراءات الرامية إلى عدم الازدواج الضريبي.
- النفقات الضريبية المتعلقة بإعفاء بعض الأنشطة و المنتجات.
- النفقات الضريبية الهادفة إلى تعويض بعض المكلفين[1].

[1] عبد المجيد قدي: دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011، ص 120 – 122.

الفرع الثاني: أهداف التحفيزات الضريبية.

– للتحفيزات الجبائية أهداف متعددة و هي في الأغلب بعيدة المدى نذكر منها ما يلي:

- ✓ البحث عن تنويع و توسيع الاختيارات بالنسبة للأدوات المالية فالتحفيزات الجبائية أداة تستخدم من اجل مواكبة التطورات الاقتصادية.
- ✓ العمل على تحديد المشاريع المستهدفة في القطاعات المراد ترقيتها و هذا ما يسمح بمقارنة الأهداف مع النتائج المحققة و تقيمها مع التكاليف الخاصة بالامتيازات الممنوحة.
- ✓ تشجيع المشاريع و توجيهها نحو المناطق المراد تنميتها و التي تعاني من العزلة الاقتصادية و تتمثل في المناطق الصحراوية و الهضاب العليا .
- ✓ بعث و تطوير الأنشطة الهامة التي تخدم الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و هذا من خلال تدعيم القطاعات الاستراتيجية كالقطاع الفلاحة و الصناعات التحويلية.
- ✓ تشجيع الصادرات من خلال منح تحفيزات جبائية للمؤسسات التي تعمل في هذا المجال بهدف خلق منافسة محلية بين المستثمرين المحليين.
- ✓ جذب الاستثمارات الأجنبية و هذا من خلال تخفيض الضريبة على رأس المال و تقديم إعفاءات ضريبية مهمة للحصول على أفضل استثمار.
- ✓ تخفيض معدلات البطالة و هذا من خلال منح إعفاءات ضريبية للمؤسسات الاقتصادية التي توفر اكبر عدد من المناصب
- ✓ تحقيق التنمية الاجتماعية حيث تسعى من خلال التحفيزات الجبائية إلى مساعدة فئات المجتمع و هذا من خلال تخفيض العبء الضريبي.
- ✓ زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا، فتشجيع الاستثمارات ينتج عنه تنوع الأنشطة الاقتصادية و بالتالي تعدد العمليات الخاضعة للضريبة و منه اتساع الوعاء الضريبي هذا ما ينتج عنه ارتفاع في الحصيلة الجبائية[1].

[1] زينات أسماء: دور التحفيزات الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، يصدرها مخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا بجامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف– الجزائر، العدد 17، السداسي الثاني2017، ص 113.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على فعالية التحفيز الجبائي.

– إن العمل بسياسة التحفيز الجبائي لا يعني بالضرورة تحقيق الأهداف المرجوة لانها تتأثر بعوامل ذات طابع ضريبي مرتبطة بالتقنيات المستعملة و كيف بتم تطبيقها، إضافة إلى عوامل أخرى ذات طابع غير ضريبي و ترتبط بمحيط تطبيق هذه التحفيزات، و من هنا نقوم بتصنيفها إلى:

1. عوامل ذات طابع ضريبي:

– العوامل ذات الطابع الضريبي هي عوامل تؤثر على فعالية التحفيزات الجبائية ايجابيا آو سلبيا، و هي تتمثل في العناصر التالية:

- **طبيعة الضريبة محل التحفيز:** يتكون النظام الضريبي من عدة ضرائب تندرج ضمن صنفين هما الضرائب المباشرة و الضرائب الغير مباشرة، كما أن تأثير الضرائب على المؤسسة يختلف باختلاف نوع الضريبة لهذا يجب تحديد نوع الضريبة محل التحفيز الضريبي لما لها من أهمية كبيرة على مستوى فعالية التحفيز، و على هذا الأساس تحدد الضريبة حسب أهميتها و مردوديتها بالنسبة للمؤسسة.
- **شكل التحفيز:** يأخذ التحفيز الضريبي أشكال متعددة كالتخفيضات و الإعفاءات و لكل شكل من هذه الأشكال تأثير مختلف على نشاط المؤسسة و يعتبر الإعفاء الضريبي الشكل الأكثر انتشارا حيث له دور كبير في تخفيض تكلفة المشاريع و بالتالي التأثير على نشاط المؤسسة كما يعتبر من الأنظمة الضريبية التي تعمل على تطوير الاقتصاد و تنميته، و رغم أهمية الإعفاءات الضريبية في تأثير على القرارات الاستثمارية، إلا أن هذا يؤدي إلى تخفيض إيرادات الدولة بشكل كبير، لهذا وضعت قيود تحد من منح هذه الإعفاءات.
- **زمن وضع التحفيز:** عند وضع التحفيزات الجبائية يجب مراعاة عامل الزمن حيث يجب منحها في الوقت المناسب و كذلك وجب بقائها لمدة كافية بهدف نجاح الاستثمار، و تعتبر مرحلة بداية المشروع أهم مرحلة لمنح هذه التحفيزات لانها تتطلب مصاريف ضخمة لأجل بدء النشاط، لذا فهي في أمس الحاجة للمساعدة و التشجيع و منه فالوقت الملائم لمنح هذه التحفيزات الضريبية هو مرحلة انطلاق نشاط المؤسسة كما يجب أن تتماشى مع برنامجها و إستراتيجيتها في النمو[1] .

[1] ناصر مراد: فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق، دار هومة، الجزائر، 2003، ص 120 – 121.

- **مجال تطبيق التحفيز:** عند تحديد الإجراءات الخاصة بالتحفيزات الجبائية يجب اختيار المشاريع التي سوف تستفيد من هذه التحفيزات، لهذا يتم وضع مجموعة من المعايير و الشروط المحددة ضمن قوانين الاستثمار من اجل تحديد طبيعة الاستثمارات و كذلك المواد و الوسائل الخاصة بالتحفيز و هذا نظرا لأهميتها في تحقيق المشروع، و عموما يجب منح هذه التحفيزات على الاستثمارات المنتجة على المدى القصير و المتوسط حتى تكون لها نتائج ايجابية و تساهم بها في تحقيق الأهداف المسطرة، كما تمنح للمؤسسات التي تحقق قيمة مضافة معتبرة، كذلك التي تقوم بتشغيل عدد كبير من العمال.

2. العوامل ذات الطابع غير ضريبي:

– تتطلب فعالية سياسة التحفيز الضريبي محيط ملائم للاستثمار، و يتجسد هذا في الترتيبات القانونية و المؤسساتية، بالإضافة إلى الاستقرار السياسي و الأوضاع الاقتصادية المتماشية مع تطورات الاقتصاد العالمي، و تتمثل هذه العوامل في العناصر التالية:

- **العنصر الإداري:** تتوقف فعالية المزايا الضريبية بعملية تفسير القوانين التي تنظمها و كيفية تطبيقها و هذا باتباع إجراءات إدارية قصد تحديد المشروعات التي تستفيد من سياسة التحفيز و متابعة تنفيذها، كما يرتبط نجاح هذه السياسة بكفاءة الإدارة التي تعمل على خلق التوازن بين المنفعة الاجتماعية و الخسارة التي تتحملها الدولة بسبب فقدانها للحصيلة الضريبية، و على هذا الأساس تشكل طبيعة المعاملات الإدارية من العوامل المباشرة و التي تأثر على فعالية سياسة التحفيز و أهمها العراقيل الإدارية، البيروقراطية، المحسوبية والرشوة، حيث يجب تطهير الإدارة منها و هذا ما سينتج عنه التأثير الايجابي في اتخاذ قرار الاستثمار، و منه المساهمة في نجاح سياسة التحفيز الضريبي، و هذا ما لن يتحقق إلا بوعي و كفاءة الأجهزة القائمة على عملية التحفيز الضريبي و في حالة وجود العكس فالتحفيزات لن تكون فعالة.
- **العنصر التقني:** تعتبر البنية الاقتصادية أساس نجاح أي مشروع استثماري، حيث تساهم بقسط كبير في خلق البيئة الملائمة للاستثمار، و منه المساهمة في إنجاح سياسة التحفيز الضريبي، فالبلدان التي تمتلك هياكل تقنية متطورة يكون لها الحظ الكبير في جلب المستثمرين، و في حالة العكس تكون فرصة نجاح سياسة التحفيز الضريبي ضعيفة، و لهذا يجب قبل وضع الإجراءات التحفيزية توفير جميع الشروط اللازمة من هياكل قاعدية التي هي ضرورية للاستثمار[1].

[1] ناصر مراد: فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 122 – 123.

- **العنصر السياسي:** يعتبر الوضع السياسي للدولة من أهم انشغالات المستثمر فالاستقرار السياسي يشجع على الاستثمار و بالتالي نجاح سياسة التحفيز الضريبي، أما عدم الاستقرار فينتج عنه عزوف عن الاستثمار و منه عدم فعالية التحفيز الجبائي، فالمخاطر السياسية تأخذ بعين الاعتبار من طرف المستثمرين المحليين و الأجانب، فبالنسبة للمستثمر المحلي المخاطر السياسية تتمحور حول الأحداث و التغيرات التي تقع داخل الوطن، أما المستثمر الأجنبي فيهتم بالمخاطر السياسية التي تتمثل أساسا في الأحداث و التغيرات التي تقع في البلد المستقبل إلى جانب طبيعة العلاقات بين البلدين المستقبل و المستثمر، حيث تأخذ هذه المخاطر أشكالا متعددة تتناسب مع درجة العلاقة و درجة توترها، و غالبا نجدها في شكل قيود تسلط على الشركات الأجنبية المستثمرة و تصل هذه القيود إلى درجة الإقصاء من ممارسة النشاط الاستثماري.
- **العنصر الاقتصادي:** يتمثل في الوضعية الاقتصادية للبلد الذي يعمل على ترقية الاستثمار من خلال سياسة التحفيز الضريبي، و في هذا المجال يسعى المستثمر دائما إلى البحث على الوضع الاقتصادي المشجع و المتمثل في توفر الأسواق الكافية، وجود شبكة اتصالات متطورة، وفرة اليد العاملة المؤهلة و كذلك توفر المواد الأولية، بالإضافة إلى التسهيلات الخاصة بالعلاقات الاقتصادية مع الخارج.

– كما يجب توفر بعض الشروط من اجل فعالية سياسة التحفيز الجبائي و تتمثل في:

- يجب أن ينصرف تطبيق الامتيازات الضريبية إلى النشاطات الأهمية بالنسبة لسياسة الدولة.
- يجب أن تتناسب أهمية الامتيازات و الإعفاءات مع أهمية النشاط.
- وجوب تفادي اتخاذ القرارات تحت الضغوط السياسية.
- عدم تعقيد الإجراءات حتى لا تضعف رغبة المستثمرين في انجاز المشاريع.
- وجوب تقييم مردودية الحوافز الضريبية التي تم تقديمها، حتى يتم معرفة مدى نجاح هذه السياسة.
- يجب على سياسة التحفيز الجبائي أن تتوافق مع المؤسسة في توظيف الموارد الناتجة و ذلك بتوسيع نشاطها.
- على نظام الإعلام أن يلعب دورا مهما في توعية المستثمرين بأهمية التحفيزات الجبائية و كيفية الاستفادة منها[1].

[1] ناصر مراد: فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 123 – 124 -125 .

المبحث الثاني: ماهية الاستثمار

المطلب الأول: تعريف الاستثمار و خصائصه

الفرع الأول: تعريف الاستثمار

كلمة الاستثمار من المصطلحات الشائعة الاستعمال من طرف المفكرين و الاقتصاديين ، لهذا تعددت التعاريف بخصوصه، فالاستثمار يقصد به التضحية بإنفاق مالي معين الآن مقابل عائد يتوقع الوصول إليه في المستقبل حيث يمثل هذا العائد ثمنا للتضحية و الانتظار طوال فترة الاستثمار.

و الاستثمار هو توظيف المال بهدف تحقيق العائد آو الربح و المال عموما، و قد يكون في شكل مادي ملموس آو غير مادي[1].

و يعرف آخرون الاستثمار على أنه القيام بالتخلي عن أموال يمتلكها الفرد في لحظة زمنية معينة و لفترة من الزمن بقصد الحصول على تدفقات مالية في المستقبل تعوضه عن القيمة الحالية للأموال المستثمرة و كذلك عن نقص المتوقع في قوتها الشرائية بفعل عامل التضخم بالإضافة إلى توفير عائد معقول يتناسب مع عنصر المخاطرة المتمثلة باحتمال عدم تحقق هذه التدفقات[2].

كما و يعرف الاستثمار من ثلاث نواحي هي كالتالي:

1. من الناحية المحاسبية:

مثل الاستثمارات مجموع الممتلكات و القيم الدائمة المادية و المعنوية المنشأة أو المشتراة من طرف المؤسسة ، الهدف ليس بيعها أو تحويلها و لكن استعمالها كوسائل دائمة الاستغلال بحسب العمر الإنتاجي لها، و تتمثل في الصنف الثاني من المخطط الوطني المحاسبي و تنقسم إلى مجموعتين:

المجموعة الأولى: و هي مجموعة القيم المادية المتمثلة في الممتلكات الطبيعية الحسية المجسدة مثل: الأراضي، المباني، تجهيزات الإنتاج... الخ[3]

[1] منصوري الزين: تشجيع الاستثمار و أثره على التنمية الاقتصادية، دار الراية للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013، ص 16.

[2] شقيري نوري موسى و آخرون: إدارة الاستثمار، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، عمان، 2016، ص 18.

[3] جمال الدين برقوق و آخرون: إدارة الاستثمار، دار الحامد للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2016، ص18.

المجموعة الثانية: مجموعة القيم المعنوية المتمثلة في الممتلكات غير حسية و غير ملموسة كالمصاريف الإعدادية، شهرة المحل، براءة الاختراع...الخ

2. من الناحية المالية:

يعني الاستثمار في هذه الحالة، الاستغناء عن الاستهلاك الأكيد من اجل الحصول على استهلاك مستقبلي غير أكيد ، و من هنا فإن مفهوم الاستثمار يرتبط بعامل المدة و المخاطرة بالإضافة إلى التضحية عن الاستهلاك الفوري من أجل الحصول على عائد يتحدد في ظروف غير مؤكدة.

3. من الناحية الاقتصادية:

يمثل الاستثمار في هذه الحالة كل نفقة منتجة لإيرادات في المستقبل أو تؤدي إلى تقليص في النفقات على المدى البعيد، كأن يتم شراء آلة تؤدي إلى رفع الإنتاج أو تخفيض تكاليف اليد العاملة[1].

الفرع الثاني: خصائص الاستثمار

يتميز الاستثمار بعدة خصائص هي كالتالي:

1. **تكاليف الاستثمار**: تشمل كافة المصاريف التي تدخل في إنشاء مشروع استثماري و هي تنقسم إلى نوعين:

– **التكاليف الاستثمارية**: هي المصاريف اللازمة لإنشاء مشروع و التي تنفق من بداية المشروع إلى غاية بداية تحقيقه لتدفقات نقدية، و تتمثل في نفقات الخاصة بشراء الأصول الثابتة كالأراضي و معدات الإنتاج حيث تمثل هذه الأخيرة الجزء الأكبر من تكلفة المشروع.

– **تكاليف التشغيل**: و تخص المرحلة الثانية من الاستثمار، تعرف بمرحلة التشغيل و تأتي بعد الانتهاء من انجاز المشروع و جعله جاهز لبداية النشاط، و هنا تظهر هذه التكاليف التي تجعل المشروع يدخل في العملية الإنتاجية كمصاريف العمال و النقل[2].

[1] جمال الدين برقوق و آخرون: إدارة الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص18.

[2] منصوري الزين: تشجيع الاستثمار و آثره على التنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 20.

2. التدفقات النقدية:

هي مجمل المبالغ المنتظر تحصيلها خلال فترة حياة المشروع، و تحسب بعد خصم جميع تكاليف التشغيل الخاصة بالمشروع الاستثماري بما فيها الضرائب و الرسوم.

3. مدة حياة المشروع:

هي المدة المقدرة لبقاء المشروع في حالة نشاط مع تدفق نقدي موجب، و يمكن تقديرها من خلال دورة حياة المنتوج.

4. القيمة المتبقية:

تتم عند نهاية مدة حياة المشروع الاستثماري، حيث تمثل هذه القيمة الجزء الذي لم يستهلك من التكلفة الأولية و تعتبر هذه القيمة إيرادا بالنسبة للمؤسسة و منه يضاف إلى التدفقات الدخل للسنة الأخيرة للاستغلال[1].

المطلب الثاني: أنواع الاستثمارات و أهدافها.

الفرع الأول: أنواع الاستثمار.

يوجد أنواع كثيرة و مختلفة للاستثمارات نظرا لأهدافها و طبيعتها و أهميتها و نذكر منها ما يلي:

1. الاستثمار بمعيار الزمن:

- **استثمار قصير الأجل:** لا يستغرق أكثر من سنة يخص المشروعات التي تسعى إلى الربح السريع.
- **استثمار متوسط الأجل:** مدته تكون أكثر من سنة و حتى خمس سنوات و هو لا يسعى إلى الربح السريع، لديه القذرة على الاستمرار كما أن مخاطره قليلة.
- **استثمار طويل الأجل:** و هو يشمل كل الاستثمارات التي تتجاوز مدة انجازها خمس سنوات له عائد على المدى البعيد، لديه قدرة على الاستمرار كما انه يتحمل المخاطر[2].

[1] منصوري الزين: تشجيع الاستثمار و آثره على التنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 21.

[2] عبد الحميد عبد المطلب: مبادئ و سياسات الاستثمار، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2010، ص 49.

2. الاستثمار بمعيار النشاط الاقتصادي:

– **الاستثمار الزراعي:** و هو يتمثل في شراء الأرض و القيام باستصلاحها و ليس من الضروري الحصول على عائد كبير لان استصلاح الأراضي تكون نتائجها بعد فترة طويلة تتراوح بين 5 و15 سنة.

– **الاستثمار الصناعي:** يتم هذا الاستثمار في شكل صناعات تحويلية و يتميز بقيمة مضافة اكبر و بعائد استثمار أعلى من الأنواع الأخرى.

– **الاستثمار الخدماتي:** يتميز بتنوع العائد على الاستثمار فيوجد عائد سريع و عائد كبير كما يوجد عدم الحصول على عائد أو ربح و هنا نقوم بملاحظة الفرق بين العائد الاقتصادي و العائد الاجتماعي.

3. الاستثمار بمعيار مصادر التمويل:

– **استثمار ذاتي:** يتم فيه الاعتماد على الموارد الذاتية في إقامة المشروع دون اللجوء إلى الغير.

– **استثمار خارجي:** يتم فيه الاعتماد على الغير كالبنوك و مؤسسات دعم الاستثمار سواء الدولية أو المحلية.

4. الاستثمار بمعيار هدف الاستثمار:

– **الاستثمار الذي يسعى إلى تحقيق أقصى ربح:** هو الأكثر انتشارا فجل الاستثمارات تتمثل اهدافها في تحقيق اقصى ربح ممكن.

– **الاستثمار الذي يحقق أهداف أخرى:** هذا النوع من الاستثمارات يسعى إلى تحقيق أهداف غير الأرباح كالأهداف الاجتماعية أو السياسية و الغاية منها تعظيم المنفعة العامة، لكنه لا يمنع من تحصيل الأرباح.

5. الاستثمار بمعيار شكل الاستثمار:

– **الاستثمار العيني:** و هو يكون في شكل نقدي و يتمثل في معدات الإنتاج و الأراضي والمباني و غيرها.

– **الاستثمار النقدي:** يكون في شكل نقود و يسمى أيضا بالصورة النقدية للاستثمار العيني و هذا عند إعطاء الاستثمار العيني قيمة معينة[1].

[1] عبد الحميد عبد المطلب: مبادئ و سياسات الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص 49-50-52-53-54.

6. من حيث الطبيعة القانونية:

– **استثمارات عمومية:** هي استثمارات تقوم بها الدولة من أجل التنمية الشاملة و بهدف تحقيق حاجيات المصلحة العامة كالاستثمارات المخصصة لحماية البيئة.

– **استثمارات خاصة:** تتميز بطابع الربح الذي يتوقعه أصحابه من وراء عملية الاستثمار يقوم بها الأفراد و المؤسسات الخاصة.

– **استثمارات مختلطة:** تتم هذه الاستثمارات من خلال دمج القطاع العام مع القطاع الخاص من أجل إقامة مشاريع كبيرة تتطلب رؤوس أموال ضخمة ولها دور في إنعاش الاقتصاد الوطني.

7. من حيث الأهمية و الغرض:

– **استثمارات التجديد** : تتمثل في التحديثات التي تقوم بها المؤسسة من خلال تجديد وسائل الإنتاج حتى تتمكن من مسايرة التقدم التكنولوجي الذي يوفر لها النوعية والزيادة في الإنتاج بصفة خاصة و الحفاظ على القدرة التنافسية للمؤسسة بصفة خاصة.

– **استثمارات النمو:** هدفها الأساسي تحسين الطاقات الإنتاجية لتنمية الإنتاج والتوزيع بالنسبة للمؤسسة من أجل توسعها في السوق من خلال تسويق منتجات جديدة ومتميزة عن المنتجين الآخرين وهذا ما يسمى بالاستثمارات الهجومية.

– **الاستثمارات المنتجة و الغير منتجة:** تقسم على أساس تكلفتها، فكلما كانت الزيادة في الإنتاج مع نوعية جيدة وبأقل تكلفة ممكنة سميت هته الاستثمارات بالمنتجة، وفي حالة العكس فهي غير منتجة.

– **الاستثمارات الإجبارية:** تكون إما اقتصادية أو اجتماعية فالاقتصادية غرضها تلبية الحاجات المختلفة للأفراد من سلع وخدمات مختلفة، أما الاجتماعية فهي التي تهدف من خلالها الدولة إلى تطوير البنية الاجتماعية للفرد[1].

[1] منصوري الزين: تشجيع الاستثمار و آثره على التنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 21-22.

– **الاستثمارات التعويضية:** هدفها الحفاظ على رأس المال المؤسسة وتعويض ما استهلك منه بالأموال و إهتلاكات، كما تهدف إلى الرفع من رأس مال شركة من خلال القيام باستثمارات جديدة.

– **استثمارات الرفاهية:** دورها تحسين القدرة الشرائية للمؤسسة وبالتالي إعطاء صورة حسنة عنها لدى المستهلكين لمنتجها.

8. من حيث الموطن:

– **الاستثمارات الأجنبية:** تتمثل في تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية أو كافة صور القروض الائتمانية طويلة الأجل ، التي تتم في علاقة تعاقدية بين الاقتصاد المضيف و الاقتصاد المقرض.

– **الاستثمارات المحلية:** تتمثل في كل أشكال الاستثمار المذكورة سابقا ولكن ملكية رأس المال و كافة الأصول تعود بالكامل للطرف المحلي[1].

الفرع الثاني: أهداف الاستثمار.

– تنقسم هذه الأهداف إلى أهداف خاصة و تتعلق بالاستثمار الذي يقوم به الأفراد في القطاع الخاص و أخرى عامة و هي التي تخص الاستثمارات العمومية و المنجزة من طرف الحكومة، ففي الاستثمار العام يمكن ذكر بعض الأهداف مثل:

- ✓ تنمية قطاع معين من القطاعات الاقتصادية.
- ✓ القضاء على البطالة و الرفع من المستوى المعيشي.
- ✓ تحسين وضع ميزان المدفوعات.

أما أهداف الاستثمار على الصعيد الخاص فهي:

1. **المحافظة على رأس المال المستثمر:** كل مستثمر يهتم بالحفاظ على رأسماله بالدرجة الأولى، فهو يسعى إلى عدم تبديد ثروته لهذا تجده يركز على توجيه استثماراته من خلال التركيز على المشروع الذي يعيد له راسماله بسرعة و دون نقصان[2].

[1] منصوري الزين: تشجيع الاستثمار و آثره على التنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 23-25.

[2] مروان الشموط، كنجو عبود كنجو: أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، القاهرة، 2008، ص 12.

2. **تحقيق أقصى عائد ممكن:** يعتبر الربح من أهم الدوافع التي تجعل المستثمر يتخلى عن أمواله و يضعها في حوزة أشخاص آخرين، ولا شك أن العائد المنتظر يشكل أحد أهم المعايير التي يتخذ بموجبها المستثمر قراره في اختيار مشروع دون أخر، فالمشروع الذي يحقق له أكبر قدر ممكن من الأرباح هو بالطبع المشروع المفضل للمستثمر.
3. **تعظيم القيمة السوقية للأسهم:** يعتبر هذا الهدف من المعايير الهامة في الحكم على أداء المنشات و الشركات المساهمة، و يقصد بهذا الهدف أن يزداد الفرق بين القيمة الاسمية للأسهم العادية و قيمتها في السوق عند البيع.
4. **تحقيق السيولة:** يقصد بها توفر النقدية الجاهزة لدى المستثمر من أجل الدفع عند اللزوم كتسديد الالتزامات المترتبة عليه في وقت استحقاقها أو قدرته على تحويل ممتلكاته من الأصول إلى نقدية بدون خسارة، فالسيولة تمثل هدفا تكتيكيا و قصير الأجل للمستثمر[1].

المطلب الثالث: أهمية الاستثمارات ومخاطرها.

الفرع الأول: أهمية الاستثمار

يعتبر الاستثمار المحرك الحقيقي للاقتصاد الوطني من أجل النهوض بعجلة التنمية حيث تقاس قوة الاقتصاديات الحديثة بمدى حيوية الجانب الاستثماري لها، وتتجلى أهمية الاستثمار في:

1-زيادة الإيرادات وتنمية الأرباح :يعمل الاستثمار على إضافة أو توفير أنواع جديدة من السلع، هذه الأخيرة تمكن المؤسسة من رفع إيراداتها، وبالتالي توسيع وتحقيق استثمارات جديدة و منه زيادة الأرباح.

2-القضاء على البطالة :يلعب الاستثمار دورا مهما في القضاء على البطالة فمع التزايد المستمر في عدد السكان يزيد الطلب على العمل، لهذا تستخدم الدول سياسات فعالة من بينها سياسة جذب الاستثمارات وبالتالي خلق مناصب الشغل، و منه القضاء تدريجيا على البطالة.

3-تمويل الخزينة العمومية :يساعد الاستثمار بدرجة كبيرة في تمويل الخزينة العمومية وذلك عن طريق الضرائب والرسوم المفروضة على مختلف المشاريع الاستثمارية[2].

[1] مروان الشموط، كنجو عبود كنجو: أسس الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص 13-14-15.

[2] حجار مبروكة: اثر السياسة الضريبية على إستراتجية الاستثمار في المؤسسة، دراسة حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة أكياس التغليف، مذكرة ماجستير، تخصص علوم تجارية، جامعة المسيلة ، 2005-2006، ص37.

4-المساهمة في التنمية :إن الاستثمار الفعال والناجح يعمل إلى تشغيل الطاقات الكامنة وبالتالي خلق استثمارات جديدة أو القيام بتوسيع استثمارات قديمة وهذا ما يساهم في نمو جميع القطاعات.

5-تحقيق الاكتفاء الذاتي :تسمح الاستثمارات بتحقيق الاكتفاء الذاتي وبالتالي التخلص من التبعية الأجنبية وذلك عن طريق توسيع شبكات الإنتاج وتشجيع رجال الأعمال على التوسع في الاستثمارات و زيادة الإنتاج.

6-الاستثمار والاختراع :الاختراع هو اكتشاف أسلوب فني جديد أو تصميم طريقة فنية حديثة في مجال الإنتاج ، وبالتالي الاختراع يساهم بشكل كبير في إشباع رغبات الأفراد وذلك عن طريق اكتشاف آليات جديدة والاختراع يظم ثلاثة أنواع:

1-إنتاج سلعة جديدة لم تكن موجودة في السوق.

2-كشف مصادر جديدة للمادة الأولية اللازمة لعملية الإنتاج.

3-إدخال أسلوب فني جديد في إنتاج سلعة معينة[1].

الفرع الثاني: مخاطر الاستثمار.

تتمثل هذه المخاطر في احتمال حدوث نتائج غير مرضية و تختلف حسب درجة معينة من مشروع لأخر، و هنا يظهر دور المستثمر الذي يعمل على تحقيق أقل خسارة ممكنة، كما تعد هذه المخاطر من العناصر الهامة في إتخاد القرارات الاستثمارية فهي تبرز من خلال عدم التأكد من النتائج فالمستثمر يكون متأكد تماما من قيمة المبلغ الذي استثمره و لكنه غير متأكد من المبلغ الذي سوف يحصل عليه من خلال هذا الاستثمار، أي يوجد احتمال الحصول على عوائد أقل من العوائد المتوقعة، لكن كلما زادت درجة الخطورة زادت العوائد المتوقعة من المشروع، كما أن درجة الخطورة تتغير بتغير أدوات الاستثمار المالي، فمن الأقل خطورة إلى الأكثر نجد اذونات الخزينة الحكومية تليها الأوراق التجارية ثم تأتي السندات بكل أنواعها و بعدها نجد الأسهم الممتازة و العادية، ثم الكفالات و الخيارات و أخيرا المستقبليات المالية[2].

و تنقسم هذه المخاطر إلى نوعين:

[1] حجار مبروكة: اثر السياسة الضريبية على إستراتجية الاستثمار في المؤسسة، دراسة حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة أكياس التغليف، مرجع سبق ذكره، ص 37.
[2] مروان الشموط، كنجو عبود كنجو: أسس الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص 217-218.

– **المخاطرة المنتظمة:** تتمثل في جزء من التباين بين العوائد المحققة و العوائد المتوقعة و الذي يحدث بسبب عوامل تؤثر على أسعار جميع الأوراق المالية الموجودة في سوق الأوراق المالية و تنتج هذه المخاطرة بسبب التغيرات الاقتصادية والسياسية، تتميز هذه المخاطرة بالخصائص التالية:

- ✓ لا يمكن تفادي هذه المخاطرة بالتنويع.
- ✓ تنشأ بسبب عوامل مشتركة تشمل النظام الاقتصادي كله.
- ✓ تصيب كل الاستثمارات ومن ضمنها الاستثمار في الأوراق المالية، لانها تؤثر على جميع الشركات العاملة.

– **المخاطرة الغير منتظمة:** و هي جزء من المخاطر الكلية الذي يكون متعلقا بشركة معينة و تحدث بسبب التعديلات التي تتم على القوانين و التشريعات، توجهات المستهلكين، الإضرابات العمالية، ظهور تكنولوجيا جديدة، أين يؤثر كل عنصر من هذه العناصر على سعر السهم، للمخاطرة الغير منتظمة أو المخاطر الغير سوقية عدة خصائص نذكر منها مايلي:

- ✓ تنشأ بسبب عوامل ناتجة من المنشأة في حد ذاتها.
- ✓ يمكن تجنبها من خلال التنويع أو تخفيضها إلى الصفر.
- ✓ مقياسها المطلق التباين و الانحراف المعياري و معامل الاختلاف[1].

المطلب الرابع: العوامل المشجعة على الاستثمار و دوافعه.

الفرع الأول: العوامل المشجعة على الاستثمار.

1. **السياسة الاقتصادية الملائمة:** يجب أن تتصف السياسة النقدية بالوضوح و الاستقرار كما يجب أن تكون منسجمة مع القوانين و التشريعات، فالاستثمار بحاجة إلى سياسة تعطيه الحرية ضمن الأهداف العامة للقطاع الخاص كما أن تشجيع الاستثمار لا يتحقق في قانون، و إن احتوى على الكثير من المزايا و الإعفاءات بل يتحقق نتيجة جملة من السياسات الاقتصادية التي توفر جميع متطلبات كمستلزمات الإنتاج[2].

[1] مروان الشموط، كنجو عبود كنجو: مرجع سبق ذكره، ص 220-221

[2] شقيري نوري موسى و آخرون: إدارة الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص20.

2. **البيئة التحتية اللازمة للاستثمار:** و هذا من خلال توفير المناطق الصناعية الملائمة للاستثمار و وضعها تحت تصرف المستثمرين بأسعار مناسبة ، بالإضافة إلى توفير الكفاءات من العنصر البشري و من المهم أن تكون أسعار عناصر الإنتاج كالكهرباء و الاتصالات منخفضة حتى يتمكن المستثمر من مباشرة الإنتاج بتكاليف منخفضة، و هذا ما من شانه تشجيع المستثمر على الشروع في إنشاء مشروعه.

3. **بنية إدارية مناسبة:** يجب أن تتميز هذه البنية ببعدها عن روتين الإجراءات الإدارية التي تتصف بالبيروقراطية و طول مدة معالجة الوثائق، حيث تنهي معاناة المستثمرين و تخلصهم من مشقة متابعة هذه الإجراءات و هذا عن طريق توفير شباك وحيد على مستوى مكاتب الاستثمار.

4. **ضرورة ترابط و انسجام القوانين مع بعضها البعض:** إن انسجام القوانين و شفافيتها و عدم تناقضها مع القرارات السياسية المختلفة سينتج عنه تشجيع للاستثمار[1].

الفرع الثاني: دوافع الاستثمار:

- ✓ الرغبة في الربح.
- ✓ مواجهة ارتفاع الطلب على السلع و الخدمات.
- ✓ نمو الأسواق و تنوعها.
- ✓ التطور العلمي و التكنولوجي.
- ✓ تكوين رأس مال اجتماعي.
- ✓ الاستثمار بدافع التنمية الاقتصادية.
- ✓ الاستقرار السياسي و الاقتصادي.
- ✓ توفر الموارد البشرية المؤهلة
- ✓ التفاؤل و التشاؤم[2].

[1] شقيري نوري موسى و آخرون: إدارة الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص 21-22.

[2] ماجد احمد عطا الله: إدارة الاستثمار، دار أسامة للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011، ص 23.

المبحث الثالث: دور التحفيزات الجبائية في بعث و تنشيط الاستثمار.

المطلب الأول: أثر التحفيزات الجبائية في توجيه الاستثمارات.

– يعتبر الاستثمار محور التنمية الأساسي فهو من أدوات تحقيق النمو الاقتصادي و يتوقف هذا النمو على كمية الاستثمارات و توزعها على مختلف فروع الأنشطة الاقتصادية، كما تؤثر الضريبة على الاستثمارات من خلال فرضها على قطاع اقتصادي معين بمعدلات منخفضة أو من خلال تقديم إعفاءات و هذا ما يجعل الراغبين في الاستثمار يوجهون مشاريعهم نحو هذا القطاع الذي يعتبر أكثر ربحية من غيره[1].

– كما تؤثر الضريبة على استثمارات الخاصة بالمؤسسة من خلال تأثيرها على الأرباح، فالضريبة على الأرباح قد تؤدي إلى تغيير القرار الاستثماري للمؤسسة، فعدم الآخذ بعين الاعتبار تكلفة الأموال الخاصة و التي تمثل العائد المالي للمستثمر قد يترتب عليه زيادة العبء الضريبي و هذا ما ينتج عنه تقليص فرصة تحقيق الأرباح و بالتالي تتأثر سلبيا استثمارات المؤسسة لانها مرتبطة بالدرجة الأولى برأس المال و بمقابل هذا توجد تحفيزات ضريبية مختلفة تعمل على تشجيع الاستثمار و تطويره.

و تلعب الضريبة دورا تحفيزيا و آخر معرقلا في نمو و تطور المؤسسة الاقتصادية من خلال النظام الضريبي الذي يخضع له فائض القيمة و الناتج عن الاستثمارات التي تم التنازل عنها بهدف تغييرها و كذلك الناتج عن عمليات الجمع او الفصل بين المؤسسات، فالفائض المتحصل عليه يكون خاضعا للضريبة و هذا ما يتسبب في عدم تحفيز المؤسسة للقيام بعملية توسيع مشروعها، خاصة اذا كان العبء الضريبي كبيرا[2].

– إن فرض الضرائب أو زيادة معدلاتها قد يكون له تأثير مباشر على قرار الاستثمار بسبب التأثير على كل من معدل العائد المتوقع و حجم السوق و العديد من المحددات التي لها دور في التأثير على المستثمر في اتخاذ قراره كما يختلف الأثر النهائي للضرائب على الفرص الاستثمارية وفقا لنا يحتويه التشريع الضريبي من أنواع مختلفة من التحفيزات الضريبية، و التي تتزايد أهميتها في توجيه الاستثمارات نحو قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كذلك نحو المناطق الأقل تنمية[3].

[1] محمود الجمام: النظام الضريبي و أثره على التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2009-2010، ص 63.

[2] يحي لخضر: دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة المطاحن الكبرى للجنوب(بسكرة) للفترة 2003-2005، مرجع سبق ذكره، ص 67.

[3] سعدية مزيان، سميرة مناصرة: مساهمة التحفيزات الضريبية للآليات التمويلية الداعمة في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، مرجع سبق ذكره، ص 129.

المطلب الثاني: الاعفاء الضريبي كرافد لبعث الاستثمار.

– تتميز المشاريع الاستثمارية باستفادتها من العديد من الإعفاءات الضريبية بغرض تشجيع نشاطها و دفعها للنمو و التطور، و تستفيد من هذه الإعفاءات على مرحلتين، ففي المرحلة الأولى و التي تتمثل في مرحلة الانجاز أين تستفيد المؤسسة من مجموعة من الإعفاءات و هي تتضمن الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة عند اقتنائها لمعدات الإنتاج، كما تستفيد من إعفاءات تخص الرسوم الجمركية و هذا في حالة استيراد معدات من الخارج، بالإضافة إلى إعفائها من حقوق التسجيل الخاصة بإنشاء المؤسسة، أما خلال مرحلة الاستغلال فتستفيد المؤسسة من الإعفاء على دفع الضريبة على أرباح الشركات و كذلك الرسم على النشاط المهني، و حتى تستطيع المؤسسة من الاستفادة من هذه الإعفاءات يجب عليها أن تكون تابعة لأحد الأنظمة التالية:

- الوكالة الوطنية لدعم و تطوير الاستثمار.
- الصندوق الوطني للتامين عن البطالة.
- الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب[1].

[1] الطيب لحيلح، حنان شريط: الحوافز الضريبية و دورها في دعم قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، العدد الثالث – جوان 2015، ص 48 – 49.

خاتمة الفصل:

– لقد تطرقنا في هذا الفصل إلى آلية التحفيز الجبائي الذي يعتبر أداة مهمة في الاقتصاد هذا ما جعل الدولة تتحمل مجموعة من الأعباء و الخسائر من اجل تقديمها للراغبين في الاستثمار و هذا بهدف تشجيعهم و دفعهم نحو إقامة مشاريع في القطاعات و المناطق المراد تشجيعها بغرض تحقيق أهداف إستراتيجية تعود بالفائدة على الاقتصاد و المجتمع، فالتحفيزات الجبائية تلعب دورا هاما في استقطاب الاستثمارات سواء المحلية أو الأجنبية و للوصول إلى هذه النتائج لابد من وجود نضام ضريبي فعال، و تتوقف هذه الفعالية على التقنيات المطبقة، و أنواع الضرائب المفروضة والامتيازات و الإعفاءات الممنوحة التي من شانها رفع المردودية الضريبية و الوصول إلى التنمية الاقتصادية، كما تطرقنا لمختلف المفاهيم الأساسية حول الاستثمار و مختلف أنواعه و الذي أصبح يعتبر من أهم المتغيرات الاقتصادية، و ما يمكن استنتاجه كذلك هو أن التحفيزات الجبائية و رغم أهميتها الكبيرة في تطوير الاستثمار إلا أنها قد تؤثر سلبا عليه إذا لم يحسن استخدامها.

الفصل الثاني:

الأدبيات التطبيقية

مقدمة:

– لإعداد هذه المذكرة قمنا بالبحث على الدراسات السابقة التي تعالج مواضيع لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالإشكالية التي نحاول الإجابة عنها و قد توصلنا إلى فرز و انتقاء عددا معتبرا من أطروحات الدكتوراه و رسائل الماجستير و بعض المقالات العلمية المنشورة في مختلف المجلات العلمية بالإضافة إلى التعريج على بعض مذكرات التخرج من المستوى الذي نحن بصدد إعداده ، إن الدراسات السابقة التي قمنا بتوظيفها لإعداد هذه المذكرة استفدنا منها بشكل متفاوت وقد استثمرنا المعلومات و القضايا المعالجة بشكل سمح لنا بوضوح الرؤية لإعداد هذا البحث المتواضع و يمكن ذكر هذه الدراسات بشكل ملخص و مركز في ما يلي:

1 – دراسة جمام محمود و التي تحمل عنوان **النظام الضريبي و أثاره على التنمية الاقتصادية " دراسة حالة الجزائر "** أطروحة مناقشة في جامعة قسنطينة ، السنة الجامعية 2010/2009 ، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية و قد عالجت الإشكالية التالية ما مدى تأثير النظام الضريبي في المؤشرات الاقتصادية ؟

– قامت هذه الدراسة بتوضيح أثر النظام الضريبي على التنمية الاقتصادية، حيث يقوم هذا النظام على دعم سياسة التنمية من خلال تشجيع الاستثمارات عن طريق إعفائها من الضرائب، و حماية المنتوج الوطني بالحد من الاستيراد و الرفع من الرسوم الجمركية الخاصة بالصناعات الأجنبية، بالإضافة إلى أن هذا النظام يعتبر أهم طريقة لتوجيه الاستثمارات الوطنية والأجنبية نحو تحقيق أهدافها الاقتصادية ، و كذا لتدخله الفعال من خلال مختلف الضرائب في معالجة ظاهرتي الكساد والتضخم ، و القضاء على بعض الأزمات الاجتماعية كأزمة السكن، و الرفع من القدرة الشرائية وذلك من خلال رفع الحد الأدنى للأجور المعفية من الضريبة على الدخل الإجمالي.

– و بغرض التوسع في الدراسة قام الباحث بتقسيم بحثه إلى ستة فصول، حيث خصص الفصل الأول للتعريف بالضريبة و أساسها القانوني و القواعد الخاصة بها، و كذا أهدافها الاقتصادية، أما الفصل الثاني فقام الباحث بعرض التنظيم الفني للضريبة ، و كذا الوعاء الضريبي و كيفية تحديده بالإضافة إلى تعرضه إلى المعدل الضريبي و كيف تطور ثم تطرق إلى الازدواج الضريبي ، و أثاره السلبية على المؤسسات الاقتصادية ،ثم عرج على ظاهرة التهرب و الغش الضريبيين، بينما تناول الفصل الثالث النظريات الخاصة بالعبء الضريبي و طرق انعكاس العبء الضريبي ، و كذا تأثيراته على أرباح المؤسسات الاقتصادية و الاقتصاد الوطني، ثم تطرق في الفصل الرابع إلى

مفهوم النظام الضريبي و أركانه، و كذا علاقته بالتغيرات الاقتصادية ، كما قام بتوضيح العلاقة الموجودة بين الهياكل الاقتصادية و النظام الضريبي، أما بالنسبة للفصل الخامس فتضمن أهم الإصلاحات الضريبية التي قامت بها الدولة الجزائرية، بهدف إحداث تغيرات جذرية في الاقتصاد الوطني، أما الفصل السادس و الذي يعتبر من أهم الفصول لأنه تناول سياسة التحريض الضريبي التي انتهجتها الدولة من أجل تشجيع الاستثمارات المحلية و الأجنبية ، نحو مختلف الفروع الاقتصادية كما قام بدراسة مدى علاقة هذه السياسة بالاستثمار و كيف يكون تأثيرها على المؤسسة الاقتصادية.

– خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- ✓ باعتبار الضريبة أهم عنصر من عناصر النظام الضريبي فهي بإمكانها أن تحدث تغييرات في النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال توجيه الاستثمارات الخاصة المحلية أو الأجنبية لخدمة التنمية الاقتصادية.
- ✓ يعتبر النظام الضريبي أداة فعالة و عامل رئيسي في تشجيع المشاريع الاستثمارية.
- ✓ يجب على النظام الضريبي أن يتصف بالمرونة، بمعنى إصدار قوانين ضريبية تنهى عن فرض ضرائب جديدة تبعا للتغيرات التي تحدث في الهيكل الاقتصادي، حتى لا يشعر المكلف بالعبء الضريبي.
- ✓ تبقى كل الإصلاحات الضريبية المنتهجة من طرف الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية تواجه عراقيل ورثتها عن النظام السابق كالرشوة، بالإضافة لضعف الوعي الضريبي لدى المكلف القانوني، وانخفاض درجة كفاءة إطارات الإدارة الضريبية في تطبيق القوانين الضريبية، مما يخل بمبدأ العدالة الضريبية.
- ✓ الاستمرار في إجراء الإعفاءات الضريبية لكل من الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة قد يؤثر على مالية الدولة، لهذا يجب إتباع معايير تحدد هذه الإعفاءات حسب الضرورة إليها.
- ✓ بالرغم من التطور المستمر في حجم الاستثمارات لاحظنا ضعف مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي و كذا الضريبة على أرباح الشركات في الحصيلة الضريبية.
- ✓ ضعف الاقتطاعات الضريبية بما يقابله أيضا ضعف في الناتج المحلي الإجمالي، يجعل من الضغط الضريبي بعيدا عن مستواه الحقيقي.

✓ زيادة حجم الاستهلاك النهائي لا يعبر بصدق عن ارتفاع القدرة الشرائية للفرد، لأن ذلك قد يرجع إل ارتفاع الحد الأدنى اللازم للمعيشة ،كما أن الارتفاع الحاصل في استهلاك الفرد هو ظاهري، لكن في الحقيقة هو منخفض نظرا للارتفاع الحاصل في أسعار السلع المختلفة.

✓ بالرغم من الامتيازات الجبائية المغرية الممنوحة لمختلف المستثمرين، فمشكل البطالة لازال قائما .كذلك سياسة التوظيف و الشروط المتبعة في ذلك، خاصة المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية.

2 – دراسة حجماوي توفيق و التي تحمل عنوان **مدى ملائمة السياسة الجبائية للتنمية الاقتصادية في الجزائر " دراسة قياسية "**، أطروحة مناقشة في جامعة تلمسان، السنة الجامعية 2016/2015، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، و قد عالجت الإشكالية التالية ما مدى ملائمة السياسة الجبائية للتنمية الاقتصادية في الجزائر؟

– من خلال هذه الدراسة عمل الباحث على تحديد العلاقة بين السياسة الجبائية و مستوى التنمية الاقتصادية، و هذا من خلال تحديد القذرة الجبائية للجزائر و منه قياس الجهد الجبائي بالإضافة إلى ذلك هدفت هذه الدراسة إلى تقدير المرونة الشاملة لمختلف الضرائب التي تمثل النظام الضريبي الجزائري، من اجل الوصول إلى مجموعة من النتائج المساعدة على معرفة الخيارات المتاحة للسلطة القائمة على السياسة الجبائية للجزائر في تحديد متطلبات التنمية.

– قام الباحث بتقسيم هذه الدراسة إلى أربع فصول حيث تطرق في الفصل الأول إلى مفهوم السياسة الجبائية و تطورها التاريخي، كما قام بذكر مجموعة من الأهداف التي تسعى السياسة الجبائية إلى تحقيقها بمختلف الأدوات الخاصة بها، ثم وضح الباحث الآثار الاقتصادية و الاجتماعية لهذه السياسة، الفصل الثاني من هذه الدراسة خصص لدراسة التنمية الاقتصادية من خلال التطرق إلى المفاهيم العامة لها و تحليل مختلف النظريات و الاستراتيجيات الخاصة بالتنمية الاقتصادية، بينما تضمن الفصل الثالث العلاقة بين السياسة الجبائية و التنمية الاقتصادية حيث تطرق إلى دور الذي تلعبه الجباية في التنمية الاقتصادية من خلال تشجيعها للاستثمار، ثم تطرق إلى مفهوم الضغط الجبائي و كيف يؤثر على مستوى التنمية الاقتصادية، كما وضح الباحث العلاقة بين الإيرادات الجبائية و التنمية الاقتصادية و من هنا قد قام بدراسة معمقة للعلاقة التي تجمع بين السياسة الجبائية و التنمية الاقتصادية، في الأخير قام الباحث بتخصيص فصل من اجل الدراسة القياسية حيث عمل على تقييم الضغط الجبائي في الجزائر كذلك قام بدراسة مرونة النظام الجبائي الجزائري، ليصل في الأخير لدراسة استقرارية هذا النظام.

– وصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ تعتبر السياسة الجبائية أداة تستعملها الدولة لمعالجة مختلف الأزمات الاقتصادية التي تمس الاقتصاد.
- ✓ تستخدم السياسة الجبائية في تعديل الاختلالات التي تعاني منها مختلف القطاعات الاقتصادية و الاجتماعية.
- ✓ تقوم السياسة الجبائية بالتأثير على سلوك المتعاملين الاقتصاديين وفقا لما يخدم الأهداف المسطرة من طرف السلطة.
- ✓ توصلت هذه الدراسة إلى أن الضرائب على السلع و الخدمات كانت تستجيب بشكل كبير للتغيرات في الاستهلاك النهائي.
- ✓ يعتبر قطاع الاستيراد من أهم الأدوات في تحصيل الإيرادات الضريبية بسبب فرض ضرائب و رسوم جمركية على التجارة الخارجية.

3 – دراسة بن عاتق حنان و التي تحمل عنوان **السياسة الجبائية و دورها في تحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر " دراسة قياسية "** أطروحة مناقشة في جامعة تلمسان ، السنة الجامعية 2014/2013 ، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة دكتوراه و قد عالجت الإشكالية التالية ماهو دور السياسة الجبائية في تحقيق النمو الاقتصادي؟

– قامت هذه الدراسة على اعتبار السياسة الاقتصادية أداة من أدوات تدخل الدولة في الاقتصاد ، أين سعت من خلالها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها النمو الاقتصادي ، بالإضافة إلى اعتبار السياسة الجبائية جزء متكامل من أجزاء السياسة الاقتصادية فهي لا تركز فقط على تحقيق الأهداف قصيرة الأجل بل تهدف كذلك إلى تحقيق الأهداف طويلة الأجل لأنها مرجع هام يفسر معدل النمو الاقتصادي ، و هدا ما تؤكده العلاقة بين الجباية و النمو الاقتصادي.

– تمثلت أهداف هذه الدراسة في الإجابة على التساؤلات السابقة ، كما أبرزت الدور الذي تلعبه السياسة الجبائية في الجزائر ، فهي تستطيع أن تؤدي دورها إن أحسن توجيهها سياسيا ، و بالتالي تكون أداة تشجيع و دفع للتنمية الاقتصادية ، فالسياسة الجبائية هي وسيلة فعالة في يد السلطة من أجل القضاء على الركود الاقتصادي و إزاحة العراقيل و هذا خدمة للنمو الاقتصادي.

لقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ إن إنشاء لجنة لدى المديرية العامة للضرائب تكون مهمتها مراجعة التشريع الضريبي و هذا بهدف معالجة الثغرات التي يتضمنها النظام الضريبي الجزائري.

- ✓ إن تحسين تنظيم و إدارة المؤسسات العمومية ينتج عنه تحسين المنتوج الضريبي المترتب عن نشاطها.
- ✓ تحسين التحصيل الضريبي و مكافحة ظاهرة التهريب الضريبي من خلال نشر الوعي الضريبي قصد تغيير الذهنيات المعادية للضريبة و الاهتمام أكثر بالإدارة الضريبية حتى تؤدي مهامها على الوجه الكامل.

4– دراسة ثابتي خديجة و التي تحمل عنوان **دراسة تحليلية حول الضريبة و القطاع الخاص " دراسة حالة ولاية تلمسان "** مذكرة تخرج مناقشة في جامعة تلمسان ، السنة الجامعية 2012/2011 ، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة ماجستير و قد عالجت الإشكالية التالية هل النظام الجبائي الجزائري يدعم نمو مؤسسات القطاع الخاص و يشجعها على الاستثمار بما يسمح بخلق أوعية جديدة ؟

– جاءت هذه الدراسة لتوضح كيف قامت الدولة بفتح المجال أمام القطاع الخاص و إدماجه كشريك في التنمية الاقتصادية إلى جانب القطاع العام ، أين قامت بخلق مناخ ملائم لنموه وذلك بتهيئة المحيط الاقتصادي و المالي للمؤسسة الخاصة ومنه المحيط الضريبي، وهذا بسبب ما ينتج من تأثيرات مباشرة و غير مباشرة للضريبة على القطاع الخاص أين قامت بإدخال تعديلات على المنظومة الجبائية و القيام بمنح مجموعة من الامتيازات بهدف دعم و تفعيل الاستثمار.

– تمثلت أهمية هذا البحث في اعتبار الضرائب من أهم موارد الدولة لمواجهة نفقاتها المتزايدة ، هذا ما دفعها إلى البحث عن تمويل آخر وهي الجباية العادية التي عملت على الرفع من حصيلتها عن طريق تشجيع القطاع الخاص من خلال الحوافز الضريبية، و تخفيض معدلات الضريبة، بالإضافة إلى تبسيط الإجراءات الإدارية، و هذا ما يدعم القدرة التنافسية للمؤسسة الخاصة و يسمح لها بالتوسع مما يعود على الدولة بضرائب أكثر كنتيجة لزيادة أرباحها ، مع تحقيق نمو اقتصادي.

– تمت معالجة هذه الدراسة في أربعة فصول على النحو التالي تضمن الفصل الأول منها مدخل للنظام الضريبي، أين تم فيه عرض المفاهيم المتعلقة بالضريبة و مدى تأثر المؤسسة الاقتصادية بها ، بينما تضمن الفصل الثاني الإطار النظري للقطاع الخاص، أين حاول الباحث توضيح الأسس التي يقوم عليها و الحيز الذي ينشط فيه ،ثم تطرق في الفصل الثالث إلى العلاقة بين النظام الضريبي و القطاع الخاص، من خلال دراسة حالة الجزائر و ذلك بوصف كل من الجانب الضريبي و واقع القطاع الخاص في الجزائر، و في الأخير يوجد

الفصل التطبيقي الذي حاول الباحث من خلاله إبراز أثر النظام الضريبي الجزائري على مؤسسة اقتصادية خاصة و قارناها بمؤسسة عامة لتوضيح هذا الأثر.

– خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- ✓ لم يستطع النظام الضريبي الجزائري الرفع من الحصيلة الضريبية التي تحصل من القطاع الخاص ، بسبب عدم تمكنه من الحد أو القضاء على ظاهرة التهرب الضريبي .
- ✓ إن قيام النظام الضريبي بإخضاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التابعة للقطاع الخاص لنفس الإجراءات و المعدلات الضريبية المطبقة على الشركات الكبرى سيؤدي إلى الحد من قدرتها على المنافسة و بالتالي على النمو.
- ✓ التعديلات الجبائية المستمرة التي ترد في القوانين المالية لكل سنة تجعل الوضعية المالية للمؤسسة الخاصة غير مستقرة و هذا يؤثر على خططها الاستثمارية المستقبلية.
- ✓ التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف النظام الجبائي في إطار دعم الاستثمار و المتمثلة في تخفيضات لمعدلات ضريبية و الإعفاءات من بعض الضرائب بالإضافة إلى مجموعة من الامتيازات ستدفع بالمؤسسات الخاصة إلى تطوير نفسها من خلال الاستثمار.

5 – دراسة إسحاق خديجة و التي تحمل عنوان **دور الضرائب في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة " دراسة حالة الجزائر "** مذكرة تخرج مناقشة في جامعة تلمسان ، السنة الجامعية 2012/2011 ، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة ماجستير و قد عالجت الإشكالية التالية كيف يمكن للسياسة الضريبية أن تساهم في خلق بيئة ملائمة لدعم و تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

– تمثلت هذه الدراسة في إظهار دور الضريبة التي أصبحت بذلك أداة من أدوات التدخل تستعملها الدولة متى شاءت من أجل تحقيق أهدافها الاقتصادية ، وذلك من خلال سياسة التحريض الضريبي أو ما يعرف بالتحفيز الضريبي، و هذا من خلال قيام الدولة بالتنازل عن جزء من إيراداتها المالية الضريبية لصالح نشاط اقتصادي معين ترغب في تشجيعه ، و قد اتبعت الجزائر سياسة التحريض الضريبي من خلال وضع مجموعة من القوانين الجبائية أهمها تخفيف العبء الضريبي بقصد إزالة العقدة الموجودة لدى المستثمرين و

العمل على جذبهم نحو قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تعتبر أساس النهوض بالاقتصاد و أداة مهمة في خلق نسيج صناعي يقوم بدوره بتوليد فرص عمل جديدة في الجزائر.

– لقد تمحور الهدف الرئيسي من الدراسة ، في الطريقة التي تجعل الضرائب أداة لتحفيز و تنشيط للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة على القيام بعملية الاستثمار و منه زيادة نمو النشاط الاقتصادي و تحريك لعجلة التنمية.

– و بغية عرض محتوى الدراسة قام الباحث بتقسيم بحثه إلى خمسة فصول كالأتي تناول الفصل الأول منها المفاهيم الأساسية للضريبة و إظهار أهم خصائصها وبماذا تتميز عن باقي الأنظمة الأخرى كما ثم توضيح أهم الآثار التي تنتج عنها و الوقوف عند أهم الأهداف التي تسعى الدولة لتحقيقها من خلال سياستها الضريبية ، ثم وضح الباحث من خلال الفصل الثاني المقصود بسياسة التحريض الضريبي أين تطرق إلى مفهوم هذه السياسة و أهدافها و شروط فعاليتها ، أما الفصل الثالث فتناول الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة أين قام الباحث بتعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أهميتها في التنمية الاقتصادية و مختلف العراقيل التي تواجهها ، بينما ركز الباحث في الفصل الرابع على سياسة التحريض الضريبي الخاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و فيه أظهر مختلف التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و في الأخير قام بتحليل لسياسة التحريض الضريبي الخاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر من خلال فصل تطبيقي عرض من خلاله واقع هته السياسة مستعينا بمختلف المعلومات الإحصائية المتعلقة بمضمون الدراسة.

– خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ تعتبر سياسة التحفيز الضريبي أداة مهمة تستعملها الدولة بهدف توجيه عملية الاستثمار.
- ✓ تتمثل سياسة التحفيز الضريبي في مجموعة من الإعفاءات و الامتيازات و التخفيضات.
- ✓ الإعفاءات الضريبية لها دور مهم في تخفيض تكلفة المشروع و تقليل المخاطر بالنسبة للاستثمارات الجديدة.
- ✓ وجوب توفر شروط خاصة من أجل نجاح سياسة التحفيز الضريبي، حيث يجب أن يتوافق حجم التحفيزات مع حجم الاستثمار، كذلك يجب أن تكون هذه التحفيزات بقدر يجعل المستثمر يشعر بها و بالتالي يلجا إليها.
- ✓ تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصرا استراتجيا في تحقيق التنمية الاقتصادية.

- ✓ لا يتوقف هدف سياسة التحفيز الضريبي في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و إنما تهدف كذلك إلى تحقيق التوازن بين القطاعات و بين مختلف المناطق الجغرافية للوطن.
- ✓ يتجلى نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلقها لمناصب شغل جديدة.

6 – دراسة بلحاج ماما و التي تحمل عنوان **تأثير النظام الضريبي على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** مذكرة تخرج مناقشة في جامعة تلمسان ، السنة الجامعية 2002/2001 ، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة ماجستير و قد عالجت الإشكالية التالية كيف يؤثر النظام الضريبي على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

– يقوم هذا البحث على دراسة الضريبة و كيف تقوم بالتأثير على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ماهي الآثار الاقتصادية الناجمة عن ذلك، كما بين أن الضريبة هي أداة لتوجيه الاستثمارات من خلال دعم المشاريع و بالتالي المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية.

– و بغية التوسع في هذه الدراسة قسم الباحث دراسته إلى ثلاث فصول، تناول الفصل الأول المفاهيم العامة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أشكالها ، أما الفصل الثاني فابرز مختلف المفاهيم العامة عن الضريبة و تنظيمها ، كما حدد مفهوم الضريبة و تطورها ، و كذا قواعد الضريبة و أهدافها ، بينما تطرق في الفصل الثالث إلى السياسة الضريبية و التأثيرات الناتجة عن الضريبة ، و من هنا قام الباحث بإبراز أهمية سياسة التحريض الجبائي و أبعاده الاقتصادية.

– وصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ محدودية و قلة المشاريع.
- ✓ تمركز الاستثمارات في المناطق الشمالية من الوطن.
- ✓ عجز هذه التحفيزات في إحداث التوازن الجهوي.
- ✓ الميل للاستثمار في المشاريع الأكثر ربحية في المدى القصير.
- ✓ بقاء مشكل البطالة مشكلا عويصا بسبب النمو السكاني ، و لم تتمكن التحفيزات الضريبية على إحداث مناصب شغل.
- ✓ إن العمل على إحداث سياسة جبائية مرنة تتعامل مع القطاعات الاقتصادية حسب درجة و مقدرة هذه النشاطات في المساهمة في التنمية من شأنه أن يحدث تكافؤ بين الامتيازات التي تمنح.

- ✓ من أجل رسم سياسة تحفيزية مناسبة ، يجب اعتماد خصوصيات للنشاط الاقتصادي من حيث المردود الذي يحققه، و منه تحديد المعايير التي تمكن من الاستفادة من هذه الامتيازات الجبائية.
- ✓ ضعف الامتيازات الجبائية لعدم جديتها و بسبب عراقيل إجراءات الاستفادة منها مثلا:

منح إعفاء جبائي لمدة ثلاث سنوات فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات ابتداء من دخول المؤسسة حيز الاستغلال ، يعتبر إعفاء غير ناجح ، لان هناك احتمالا ضئيلا أن تحقق المؤسسة أرباحا خلال هذه الفترة ، لهذا ينبغي أن يكون هذا الإعفاء لمدة أطول.

7 – دراسة يحيى لخضر و التي تحمل عنوان **دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة " مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب– بسكرة – للفترة من 2003 إلى 2005"** مذكرة تخرج مناقشة في جامعة المسيلة ، السنة الجامعية 2007/2006 ، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة ماجستير و قد عالجت الإشكالية التالية ما مدى قدرة الامتيازات الضريبية على دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية في ظل التأثيرات و الانعكاسات المباشرة و غير المباشرة التي تحدثها الضريبية ؟

– تظهر لنا هذه الدراسة التحديات الكبيرة التي تواجه المؤسسات الاقتصادية ، بسبب تواجدها في محيط يتميز بعدم الثبات من خلال التغيرات الكثيرة التي تطرأ عليه بشكل مستمر ، خصوصا مع وجود هذه الأخيرة في بيئة تنافسية ، هذا ما أدى ضرورة إلى وجود دعائم تساير هذه التطورات، لذا وجب على الدول مراجعة سياستها الاقتصادية و صياغتها في شكل يساير هذه التطورات. و من بين أهم السياسات الواجب مراجعتها نجد السياسة الضريبية بحيث يجب توجيهها بشكل يدعم و يساعد المؤسسات على البقاء و النمو، لذا حاول الباحث من خلال بحثه دراسة العلاقة بين سياسة الامتيازات الضريبية و المؤسسة الاقتصادية، حيث قام باظهار مختلف التأثيرات التي تحدثها الهياكل الضريبية على تنافسية المؤسسة، من خلال بعض المؤشرات الضريبية المهمة التي يجب على المؤسسة دراستها و تحليلها عند وضع خططها و سياستها، كما يقدم هذا البحث دور هذه السياسة في تحسين مؤشرات تنافسية المؤسسة.

– تكونت هذه الدراسة من خمسة فصول الفصل الأول تطرق إلى الإطار النظري للضريبة و الامتياز الضريبي، كما تم تحديد مختلف المفاهيم المتعلقة بالضريبة و المراحل التي يتبعها المشرع في تحديدها و تحصيلها، ثم تناول سياسة الامتياز الضريبي بالتعرض إلي مفهومه، أهدافه و الأشكال التي يتخذها، بالإضافة إلى تحديد شروط نجاحه ، بينما تعرض الفصل الثاني إلى الإطار النظري لتنافسية المؤسسة و

الميزة التنافسية، من خلال توضيح مختلف المفاهيم الخاصة بالتنافسية من مؤشرات و دعائم مع تبيان أهمية تحليل البيئة التنافسية، كما قام بدراسة الميزة التنافسية من خلال التعريف بها و توضيح مصادرها، و تحديد أنواعها ، أما بالنسبة للفصل الثالث فقد قام الباحث بدراسة مختلف التأثيرات التي تحدثها السياسة الضريبية على نشاط و تنافسية المؤسسة، و من جهة أخرى التصرفات التي تلجأ إليها المؤسسة، كما تم التعريج على تأثير النظام الضريبي على تنافسية المؤسسة و هذا من خلال الاستعانة ببعض المؤشرات الضريبية الهامة، بالإضافة إلى توضيح مساهمة الامتيازات الضريبية في تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة، بينما عالج الفصل الرابع واقع الضرائب و الرسوم التي تدفعها المؤسسة و الامتيازات الضريبية الممنوحة في الجزائر مع توضيح الشروط و المراحل التي يتوجب على المؤسسة مراعاتها عند طلب المزايا و الهيئات المكلفة بمنح هاته المزايا ، و في الأخير خصص الباحث فصلا لدراسة الحالة التطبيقية، و هذا من أجل الوصول إلى صورة حقيقية عن الواقع العملي و ما مدى مساهمة الامتيازات الضريبية في تحسين تنافسية مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب(بسكرة).

- من خلال هذه الدراسة توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج و هي :

- ✓ قيام المشرع الضريبي في الجزائر بعدة مجهودات، و التي تهدف إلى تخفيف العبء الضريبي على المؤسسة الاقتصادية، و هذا ما نلمسه من خلال تخفيض نسبة الضريبة على أرباح الشركات من 30 % إلى 25 ،% و المعدل المخفض على الأرباح المعاد استثمارها من 15 % إلى 5.12 ،% ، كما تم إلغاء الدفع الجزافي.
- ✓ تقوم الضريبة بالتأثير على مختلف أنشطة المؤسسة سواء كان هذا التأثير مباشرا أو غير مباشر .
- ✓ تعتبر الضريبة متغيراً استراتيجياً يجب مراعاتها عند تحديد القرارات المتعلقة المؤسسة.
- ✓ إن التحكم في التكلفة الضريبية و القدرة على تخفيضها يؤدي إلى ترشيد الاختيارات لدى المؤسسة من أجل بناء هيكل تمويلي أفضل للمؤسسة.
- ✓ على المؤسسة اختيار الشكل القانوني الذي يوفر لها أكبر مزايا ضريبية.
- ✓ تؤثر الضريبة على مؤشرات التنافسية للمؤسسة و هذا من خلال تأثيرها بصفة خاصة و مباشرة على مؤشري التكلفة و الربحية .

- ✓ إن القيام بتحليل العلاقة بين الضريبة والشكل القانوني للمؤسسة يعد إجراءا هاماً يساهم في ترشيد الاختيارات لدى المؤسسة.
- ✓ إن دراسة نتائج تأثير المؤشرات الضريبية على تنافسية المؤسسة يعتبر عاملاً مساعداً على تحليل الوضعية التنافسية لها، وتحسين أداء المؤسسة من خلال ضبط هذا العامل والتحكم فيه .
- ✓ لا بد من إسناد مهمة التسيير في المؤسسة إلى مختصين في مجال الجباية، لديهم معرفة بالقواعد والنصوص الضريبية وتطبيقاتها بهدف تفادي الخطر الضريبي الذي يندرج ضمن التسيير الضريبي للمؤسسة.
- ✓ تؤثر الضريبة على أرباح الشركات و بصفة خاصة على مؤشر الربحية الذي يعيق المؤسسة من إنشاء القيمة لمساهميها باعتبار أن هذه العوائد تخضع مرة ثانية للضريبة على الدخل الإجمالي.
- ✓ لا يمكن للمؤسسة أن تكون تنافسية إلا من خلال دراسة و تحليل جميع الفرص المتاحة و استغلالها، و مواجهة كل التهديدات.
- ✓ إن التعديلات المستمرة و الدورية الخاصة بالنظام الضريبي الجزائري، و هذا من خلال قوانين المالية لكل سنة يعيق المؤسسة من وضع خططها طويلة المدى، و يؤدى بها إلى تحمل أخطار ضريبية.
- ✓ على الرغم من استفادة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب-بسكرة-من امتيازات ضريبية هامة إلا أنها أهملت الأشكال الأخرى من الامتيازات الضريبية و المتمثلة بصفة خاصة في نظام الإهتلاك مما أثر بصفة مباشرة على تكلفة الصنع و ربحية المؤسسة.

8 – دراسة حجار مبروكة و التي تحمل عنوان **اثر السياسة الضريبية على إستراتجية الاستثمار في المؤسسة " دراسة حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة أكياس التغليف "** مذكرة تخرج مناقشة في جامعة المسيلة ، السنة الجامعية 2006/2005 ، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة ماجستير و قد عالجت الإشكالية التالية ما هو أثر السياسة الضريبية في الجزائر على إستراتجية الاستثمار في المؤسسة ؟

– حاول الباحث من خلال هذا البحث دراسة أثر السياسة الضريبية على إستراتيجية الاستثمار في المؤسسة الجزائرية، حيث وضح أن هدف السياسة الضريبية لا يقتصر على توفير الإيرادات اللازمة لتغطية النفقات العامة، بل تتعدى ذلك لتكون أداة هامة لتحقيق

الأهداف الاقتصادية ، لهذا يستوجب عليها التواجد في إطار نظام ضريبي فعال، يعمل على تحقيق أهدافها بشكل متناسق مراعيا في ذلك كل من مصلحة الدولة، المكلف، والمجتمع، و لكي تصل الدولة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية قامت بالتركيز على الاستثمار الذي يعتبر أهم محرك للتنمية، كما أن هناك علاقة تربط بين الاستثمار والضريبة، وهي علاقة تبادلية، فبزيادة الاستثمارات ترتفع الحصيلة الضريبية ، و إن لم يكن النظام الضريبي تحفيزي فلن يكون هناك توسعا في الاستثمارات.

– تمثلت أهمية هذا البحث في إظهار الدور الذي تلعبه الضريبة في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية من خلال منح تحفيزات ضريبية للمؤسسات بغرض تحفيزها على الاستثمار.

– قام الباحث بتقسيم البحث إلى أربعة فصول حيث تناول الفصل الأول مفاهيم عامة حول الضريبة والاستثمار و كذا العلاقة التي تربط بينهما، أما الفصل الثاني فتضمن تحليلا لأدوات وأهداف السياسة الضريبية وعلاقتها بالسياسة النقدية، بالإضافة إلى إبراز دوافع وأهداف الإصلاحات الضريبية في الجزائر،في حين تناول الفصل الثالث أهم التحفيزات الضريبية الموجودة في قوانين الاستثمار والقوانين الضريبية وأثرها على الاستثمار في المؤسسة، وفي الفصل الأخير قام الباحث بإجراء دراسة ميدانية وضح من خلالها أثار السياسة الضريبية على إستراتيجية الاستثمار في مؤسسة POLYBEN لصناعة أكياس التغليف ببرج بوعريريج .

– خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ تشكل الضريبة متغيرا اقتصاديا هاما، لهذا يجب أخذها بعين الاعتبار عند دراسة أي مشروع اقتصادي.
- ✓ الاستثمار هو أساس التنمية الاقتصادية، لهذا قامت الحكومة بمنحه أولوية كبيرة من خلال مختلف تدابير الدعم والتوجيه.
- ✓ رغم ما قامت به الجزائر من إصلاحات ضريبية ، إلا أن نظامها الضريبي مازال يعاني من عدم الاستقرار وهذا ما بسبب كثرة التعديلات الضريبية.
- ✓ يجب على المؤسسة الراغبة في الاستثمار اختيار الشكل القانوني و حتى الموقع الجغرافي الذي يوفر لها أكبر قدر من المزايا الضريبية.
- ✓ يعتبر الإعفاء الضريبي تنازلا من المجتمع عن حقه في جزء من أرباح المشروع الاستثماري، مقابل تحقيق أهداف أولى من تحصيل الضرائب.
- ✓ انعكست الإعفاءات الضريبية الممنوحة لمؤسسة polyben بشكل إيجابي على خزينتها مما وفر لها فرصة الحصول على هامش سيولة جيد .

- ✓ يتضح التأثير الضريبي على مردودية المؤسسة من خلال التأثير على النتيجة الصافية للمؤسسة، حيث تعتبر النتيجة الصافية المصدر لإعادة الاستثمار.
- ✓ أفضل وسيلة لتمويل الاستثمارات و أقلها تكلفة هي التمويل الذاتي.
- ✓ تلجأ المؤسسة إلى طريقة التمويل بالديون قصيرة الأجل، لأن مبلغ الفوائد تخفض من الوعاء الضريبي.
- ✓ لا تعتبر الضريبة العامل الوحيد المؤثر على الاستثمارات، بل توجد عدة عوامل أخرى كالعراقيل الإدارية و خاصة ما يتعلق بالعقار الصناعي، كذلك المنافسة القوية، سعر الفائدة، بالإضافة إلى عدم وجود يد عاملة مؤهلة.

9 – دراسة مشري حم حبيب و التي تحمل عنوان **السياسة الضريبية و أثرها على الاستثمار في الجزائر** مذكرة مناقشة في جامعة بسكرة، السنة الجامعية 2010/2009، تندرج ضمن مقتضيات الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق، و قد عالجت الإشكالية التالية ماهو أثر السياسة الضريبية على الاستثمار؟ وكيف يمكن تحليله ؟ باعتبار أن التحريض الجبائي يعتبر أحد الأساليب المستعملة لتوجيه وتحفيز الاستثمارات.

– حاول الباحث من خلال بحثه دراسة السياسة الضريبية المطبقة في الجزائر من خلال النظام الضريبي و التعرف على دور هذه السياسات في تفعيل الاستثمارات و تحفيزها في ظل الظروف الحالية التي يمر بها الاقتصاد الدولي.

– هدفت هذه الدراسة إلى اكتشاف السياسة الضريبية المتبعة في الجزائر، بالإضافة إلى تحليل أثار الضرائب و دورها في دعم الاستثمار ،كما هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مكونات السياسة الضريبية المناسبة من اجل تحقيق نتائج اقتصادية جيدة و منه الوصول إلى تحقيق التنمية الاقتصادية.

– قام الباحث بتقسيم هذه الدراسة إلى فصلين حيث تطرق في الفصل الأول إلى تطور التنمية الاقتصادية ودور الدولة في تحقيقها ،كما قام بتوضيح العلاقة التي تربط بين الضريبة و الاقتصاد، وكذا الدور الذي تلعبه السياسة الضريبية في تفعيل الاستثمار وتشجيعه ، وذلك بشكل يتماشى و واقع التشريع الجزائري. ثم قام في الفصل الثاني بدراسة السياسة الضريبية و دورها في دعم وتوجيه الاستثمار الخاص في ظل التطورات العالمية، كما قام بدراسة الآثار الايجابية و السلبية لهذه السياسة.

خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ ضرورة التخلي عن استخدام الطرق القديمة في فرض الضريبة.
- ✓ لا يمكن الوصول إلى دعم و تشجيع الاستثمار ما لم يكن هناك نظام ضريبي فعال.

- ✓ تعد الضريبة إيراد حكومي مستقر، يمكن الاعتماد عليه في تغطية التقلبات الحاصلة في أسعار النفط.
- ✓ يعتبر الخضوع الضريبي من بين أهم العوامل في تمويل خزينة الدولة.
- ✓ يعتبر النظام الضريبي أداة فعالة تلجا إليها الدولة أثناء الأزمات الاقتصادية.
- ✓ التعديلات المتعددة التي تطرأ على التشريع الضريبي تتسبب في إحباط عزيمة المستثمرين فهي تصعب عليهم مسايرة القوانين و بالتالي الوقوع في الخطأ.

10 – دراسة منصوري الزين و التي تحمل عنوان **واقع و أفاق سياسة الاستثمار في الجزائر** مقالة منشورة في مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 02 / ماي 2005، يصدرها مخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا بجامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف– الجزائر، و قد عالجت الإشكالية التالية ماهي الأسباب التي أدت إلى ضعف الاستثمار الخاص في الجزائر؟ هل هناك قصور في القوانين و التشريعات، أو هناك عراقيل أخرى تحول دون بلوغ الأهداف المرجوة؟ و ماهي الآليات التي تسمح بالوصول إلى الحالة المرغوبة من سياسة الاستثمار؟

– ركزت هذه الدراسة على ضرورة تشجيع الاستثمار حتى يكون له دور في التنمية الاقتصادية، و هذا عن طريق تبني سياسة هادفة في مجال الاستثمار، تطمح إلى الحصول على المزيد من التحفيزات، و تهدف إلى إلغاء العراقيل و الحواجز التي تقف في وجه الاستثمار.

– قسمت هذه الدراسة إلى عدة نقاط أولها واقع الاستثمار في الجزائر حيث ركزت في هذه النقطة على السياسة العامة للاستثمار المنتهجة من طرف الجزائر ثم قامت بتحديد الأهداف المرجوة من قوانين الاستثمار، بالإضافة إلى توضيح الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر و هذا وفقا للنظام الذي ينتمي إليه كل نوع من الاستثمارات، أين تم التمييز بين ثلاث أنظمة تمثلت في النظام العام، النظام الخاص و نظام المناطق الحرة، كما تطرقت هذه النقطة إلى الإطار المؤسسي للاستثمار و الذي يشمل كل من وكالة ترقية و متابعة الاستثمارات، المجلس الوطني للاستثمار و الهياكل التقنية المختصة لدعم و متابعة الاستثمار كذلك الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمساهمة و ترقية الاستثمار و في أخر هذه النقطة تطرقت الدراسة إلى شرح مجمل الامتيازات و التحفيزات التي تعمل على استقطاب الاستثمار.

أما في النقطة الثانية فتطرقت الدراسة إلى معوقات الاستثمار بوجه عام حيث يشترك في هذه المعوقات كل من الاستثمار المحلي و الأجنبي، ثم قامت بذكر مؤشرات خاصة بقياس هذه المعوقات.

في الأخير تم ذكر آفاق الاستثمار في الجزائر من خلال المؤهلات التي تتمتع بها و الشروط التي وضعتها للراغبين في الاستثمار.

- خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ رغم الجهود المبذولة لتشجيع الاستثمارات إلا أنها لم تصل بعد إلى الأهداف المرجوة.
- ✓ مجمل انتقادات الخبراء صبت إلى ضرورة القيام بتغيرات في المحيط الاقتصادي و خاصة في ما يتعلق بعملية الاستثمار.
- ✓ عدم توفر البيئة الإدارية الملائمة لانها تتصف بالبيروقراطية و كثرة العراقيل.
- ✓ تردد المستثمرين في القيام بعملية الاستثمار ناتج عن عدم الثقة في المنظومة الاقتصادية.

11 – دراسة زغيب مليكة و رميتة عبد الغني و التي تحمل عنوان **مدى نجاعة الحوافز الضريبية في تشجيع الاستثمار الخاص الوطني في الجزائر** مقالة منشورة في مجلة دراسات جبائية، العدد 03 / ديسمبر 2013، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بجامعة علي لونيسي بالعفرون البليدة – الجزائر، و قد عالجت الإشكالية التالية ما مدى نجاعة الحوافز الضريبية في تشجيع الاستثمار الخاص في الجزائر؟

- جاءت هذه الدراسة لتوضح المكانة الهامة للقطاع الخاص في عملية التنمية الاقتصادية و هذا بفضل المزايا و الإمكانيات الكبيرة التي يتمتع بها و لكن بالمقابل توجد مجموعة من العراقيل التي تقف عائق في طريقه و أهمها العقار الصناعي و البيروقراطية الموجودة في الإدارة، و مع كل هذا عملت الدولة على منح المزيد من التحفيزات من خلال مجموعة من الامتيازات و الإعفاءات خاصة في مجال الضريبة، و هذا بهدف ترقية و تطوير الاقتصاد الوطني و تنويع مداخيل الخزينة.

- و قصد التوسع في الدراسة قام الباحث بالتطرق إلى واقع النظام الضريبي الجزائري و هذا من خلال ذكر مختلف الإصلاحات الضريبية التي مر بها و التحولات المتزامنة معها كما وضح دوافع هذه الإصلاحات و الهدف منها، ثم انتقلت الدراسة إلى شرح وضعية النظام بعد هذه الإصلاحات و قامت بتفسير النتائج المحصل عليها.

في المرحلة الثانية من الدراسة قام الباحث بتوضيح مفهوم الحوافز الضريبية و كيف تأثر على الاستثمار الخاص في الجزائر و هذا من خلال ذكر واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و العراقيل التي تواجهها أثناء عملية الاستثمار، كما قامت الدراسة بتفسير نتائج تطور استثمارات القطاع الخاص خلال فترات مختلفة.

خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ رغم أهمية الإصلاح الضريبي الذي قامت به الجزائر إلى انه لم يحقق الأهداف المسطرة.
- ✓ ساهمت استثمارات التي قام بها القطاع الخاص في الإنتاج المحلي كما قامت بخلق مناصب عمل جديدة.

- ✓ تحتل الضريبة مكانة أساسية في توجيه الاستثمار، كما لعبت دور كبير في توسعه على مختلف القطاعات الاقتصادية و المناطق الجغرافية للوطن.
- ✓ سنت الجزائر قوانين و مراسيم هدفها تدعيم الاستثمار و النهوض بالقطاع الاقتصادي.

12- دراسة سعدية مزيان و سميرة مناصرة و التي تحمل عنوان **مساهمة التحفيزات الضريبية للآليات التمويلية الداعمة في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية** مقالة منشورة في مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، العدد 03/جوان 2015، تصدر عن مخبر المحاسبة، المالية، الجباية و التامين، جامعة أم البواقي الجزائر، و قد عالجت الإشكالية التالية ما مدى مساهمة التحفيزات الضريبية الممنوحة من قبل الآليات التمويلية الداعمة في جذب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية و تنميتها؟

- قامت هذه الدراسة بالتعريف بالتحفيز الضريبي على انه أداة اقتصادية ينتج عن تطبيقها أثار تمس الاستثمارات بصفة عامة و المؤسسة بصفة خاصة، كما قامت بتسليط الضوء على التحفيزات الجبائية الممنوحة في إطار دعم المؤسسة الاقتصادية و تطويرها، كما بينت الدراسة أن التحفيز الضريبي هو إجراء هادف و له دور كبير في تشجيع و ترقية الاستثمارات إذا توفرت الشروط اللازمة، فالجزائر تسعى من اجل دعم و تشجيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هذا من خلال توفير تحفيزات ضريبية ضمن آليات تعمل على تطبيقها، و هذا ما ساهم في جدب الراغبين في الاستثمار من اجل الاستفادة من مختلف هذه التحفيزات.

- و لمعالجة الموضوع تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث محاور حيث تطرق المحور الأول إلى المفاهيم النظرية حول متغيرات الدراسة و التي تشمل الضريبة حيث وضح الباحث المفاهيم الأساسية حول الضريبة و ذلك بإعطاء تعريف واضح لها و ذكر الخصائص الخاصة بها و الأهداف التي تسعى لتحقيقها، ثم قام بالتعريف بالتحفيزات الضريبية و الخصائص التي تتميز بها كذلك الهدف منها و من ماذا تتكون هذه التحفيزات، في أخر المحور الأول تطرقت الدراسة إلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

في المحور الثاني من هذه الدراسة تم توضيح اثر التحفيزات الجبائية على الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هذا بذكر مختلف العوامل التي تدخل في ذلك منها العامل السياسي و الإداري.

في المحور الأخير تم ذكر واقع مساهمة التحفيزات الضريبية للآليات التمويلية الداعمة في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية من خلال ذكر المؤسسات الفاعلة منها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و الصندوق الوطني لتامين عن البطالة.

- توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- تعتبر الضريبة أداة اقتصادية تسمح بتوفير الموارد المالية.
- رغم الدور الكبير الذي يلعبه التحفيز الضريبي في تشجيع الاستثمار إلا انه لا يستطيع تحقيق جميع الأهداف المرجوة.
- تختلف التحفيزات الضريبية المقدمة باختلاف المناطق الجغرافية و نوع النشاط الممارس.

خاتمة الفصل:

– إن الدراسات السابقة التي تم اعتمادها كانت متعددة و متنوعة و من مستويات مختلفة (دكتوراه – ماجستير – مقالات) و قد اختلفت النتائج المتوصل إليها بدلالة الإشكالية المعالجة و الأدوات المستعملة و الدراسات التطبيقية المعدة فكل هذه البحوث سهلة علينا إعداد مذكرة التخرج حيث أنارة لنا منهجية البحث و كيفية الاعتماد على مختلف القضايا المعالجة في هذه الدراسات و الاستفادة منها في إعداد بحثنا المتواضع من حيث المنهجية و تقسيم البحوث و الفصول و إعداد المقدمة و الخاتمة و كذا الدراسة الميدانية التي تمثل بحق العمود الفقري لكل بحث علمي ، لقد مكنتنا هذه الدراسات من فهم الموضوع بشكل أعمق و فتحت لنا أفاق جديدة لفهم الموضوع المعالج في الإشكالية كون هذه الدراسة من مستويات أعلى و أعمق ، فكانت بمثابة خريطة طريق سهلت علينا مهمة البحث و يسرت لنا فهم قضايا كانت مستعصية علينا قبل الاطلاع على مضمون هذه الدراسات.

الفصل الثالث:

الدراسة الميدانية (دراسة حالة مركز الضرائب تلمسان)

مقدمة الفصل:

– بعد أن تطرقنا في الجانب النظري إلى دور التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار و تطويره و بهدف تدعيم الجانب النظري حاولنا إسقاط أهم النقاط الأساسية على ارض الواقع، و هذا من خلال دراسة حالة مركز الضرائب الذي له دور مهم في نجاح فكرة التحفيزات الضريبية و هذا في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و التي تعتبر من الآليات المهمة في تشجيع و تطوير الاستثمار، و تحقيق التنمية الاقتصادية لما توفره من امتيازات و إعفاءات للراغبين في الاستثمار، و بهدف التعمق في الدراسة الميدانية سنقوم في هذا الفصل بإعطاء لمحة عن مركز الضرائب و ذلك بتقديم تعريف معمق له و ذكر مختلف الامتيازات التي يقدمها في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، ثم نقوم بعد ذلك بدراسة حالة مؤسسة اقتصادية استفادة من التحفيزات الجبائية بهدف توسيع مشروعها.

المبحث الأول: لمحة عامة حول مركز الضرائب

المطلب الأول: التعريف بمركز الضرائب

– يعتبر مركز الضرائب مصلحة جديدة و هو تابع للمديرية العامة للضرائب و هو مكلف ب:

* تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة غير الخاضعة لمجال اختصاص.

* مديرية كبريات المؤسسات بالإضافة إلى مجموع المهن الحرة.

* مسك وتسييّر الملف الجبائي للشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين برسم المداخيل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.

* مسك وتسييّر الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضريبة برسم عائدات الأرباح الصناعية والتجارية.

* إصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التخفيض ومعاينتها والمصادقة عليها.

* الجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم و الأتاوى.

* تنفيذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود.

* ضبط الكتابات ومركزة تسليم القيم.

* البحث عن المعلومات الجبائية وجمعها واستغلالها ومراقبة التصريحات.

* إعداد وإنجاز برامج التدخلات والمراقبة لدى الخاضعين للضريبة وتقيّيم نتائجها.

* تدرس الشكاوى وتعالجها.

* تتابع المنازعات الإدارية والقضائية.

* تعوّض قروض الرسوم.

* تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة.

* تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء، لاسيّما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات وتعديل نظامها الأساسي.

* تنظم المواعيد وتسيرها.

*تنشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مراكز الضرائب.

– يتكون مركز الضرائب من ثلاث مصالح رئيسية و قباضة ومصلحتين:

1.المصلحة الرئيسية للتسيير: يتمثل دورها في:

– التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء، و المراقبة الجبائية ومتابعة الامتيازات الجبائية و الدراسة الأولية للاحتجاجات.

– المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقد يمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب.

– اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات و/أو لمراجعة المحاسبة.

– إعداد تقارير دورية و تجميع الإحصائيات وإعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص على انسجامها.

– تعمل على تسيير:

أ) المصلحة المكلفة بجباية القطاع الصناعي.

ب) المصلحة المكلفة بجباية قطاع البناء والأشغال العمومية.

ج) المصلحة المكلفة بجباية القطاع التجاري.

د) المصلحة المكلفة بجباية قطاع الخدمات.

هـ) المصلحة المكلفة بجباية المهن الحرة.

2. المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث: يتمثل دورها في:

– إنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها و توزيعها من أجل استغلالها.

– اقتراح عمليات مراقبة و إنجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان و المراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع إعداد جداول إحصائية و حواصل تقييمية دورية.

– تعمل على تسيير:

أ) مصلحة البطاقيات و المقارنات وتكلف بـ:

– تشكيل وتسيير فهرس المصادر المحلية للإعلام والاستعلام الخاصة بوعاء الضريبة وكذا مراقبتها وتحصيلها.

– مركزة المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية ، وتخزينها واستردادها من أجل استغلالها.

– التكفل بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

ب) مصلحة البحث عن المادة الضريبية التي تعمل في شكل فرق و تكلف بـ:

– إعداد برنامج دوري للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تنفيذ حق الاطلاع.

– اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان انطلاقا من المعلومات و الاستعلامات المجمعة.

ج) مصلحة التدخلات التي تعمل في شكل فرق وتكلف بـ:

– برمجة و انجاز التدخلات بعنوان تنفيذ الحق في التحقيق وحق الزيارة و المراقبة عند المرور وكذا إنجاز في عين المكان لكل المعاينات الضرورية لوعاء الضريبة ومراقبتها و تحصيلها.

– اقتراح مكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم أو للمراقبة على أساس المستندات انطلاقا من المعلومات و الاستعلامات المجمعة

د) مصلحة المراقبة التي تعمل في شكل فرق و تكلف بـ:

– إنجاز برامج المراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان.

– إعداد وضعيات إحصائيات دورية تتعلق بوضعية إنجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها.

3. المصلحة الرئيسية للمنازعات: يتمثل دورها في:

– دراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب و ناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز، و كذا طلبات استرجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

– متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية.

– تعمل على تسيير:

أ) مصلحة الاحتجاجات و تكلف بـ:

– دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى إلغاء أو تخفيض فرض ضرائب أو الزيادات والعقوبات المحتج عليها و/أو استرجاع الضرائب

والرسوم و الحقوق المدفوعة اثر تصريحات مكتتبة أو مدفوعات تلقائية أو مقتطعة المصدر.

– دراسة طلبات تتعلق بإرجاع الاقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

– دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المحجوزة.

– معالجة منازعات التحصيل.

ب) مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية و تكلف بـ:

– دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة ولاختصاص لجان الطعن الإعفائي.

– المتابعة، بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب، للطعون و الشكاوى المقدمة للهيئات القضائية.

ج) مصلحة التبليغ والأمر بالدفع و تكلف بـ:

– تبليغ القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة و إلى المصالح المعنية.

– الأمر بصرف الإلغاءات و التخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها.

– إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات و تبليغها للمصالح المعنية.

4. القباضة: يتمثل دورها في:

– التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.

– تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة.

– مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.

– تعمل على تسير:

– مصلحة الصندوق.

– مصلحة المحاسبة.

– مصلحة المتابعات.

– تنظم مصلحة المتابعات في شكل فرق .

5. مصلحة الاستقبال والإعلام: تحت سلطة رئيس المركز، وتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.
- نشر المعلومات حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

6. مصلحة الإعلام الآلي والوسائل: وتكلف بـ:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية و تأمينها وكذا تسيير التأهيلات و رخص الدخول الموافقة لها.
- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد و لوازم أخرى و كذا التكفل بصيانة التجهيزات.
- الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة و أمن المقرات.

المطلب الثاني: الامتيازات الجبائية المقدمة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار[1].

تستفيد المشاريع الاستثمارية و المهيكلة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من نظامين الاستفادة من المزايا الجبائية ، نظام عام و آخر استثنائي .

*** النظام العام:**

1- مرحلة الإنجاز:

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمت خلال إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص عقود حق الامتياز للأراضي الممنوحة في إطار الأمر 01- 03 المعدل و المتمم.

[1] الموقع الالكتروني: www.mfdgi.gov.dz vu le 20/05/2018

- الإعفاء من حقوق التسجيل و من مصاريف الرسم الإشهاري والعلاوات الخاصة الوطنية فيما يخص حقوق الامتياز للممتلكات العقارية المبنية و غير المبنية الموجهة لتحقيق مشاريع الاستثمار.
- يطبق هذا الامتياز خلال الحد الأدنى لحق الامتياز.
- تستفيد كذلك من هذه الأحكام حقوق الامتياز الموجهة سابقا عن طريق قرار مجلس الوزراء لفائدة المشاريع الاستثمارية.

2- **مرحلة الاستغلال:**

- تمنح الامتيازات التالية و لمدة 03 سنوات بعد معاينة المصالح الجبائية للشروع في مرحلة النشاط بعد طلب المستثمر:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS).
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP).

- تطبق هذه الأحكام على المستثمرين الذين قاموا بإيداع تصريحاتهم لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بداية من 01 جانفي 2014 .

- لا يطبق شرط إحداث مناصب شغل على الاستثمارات المتواجدة في مناطق تستفيد من دعم الصندوق الخاص بالجنوب و الهضاب العليا.

- ينجر عن عدم احترام الشروط المتعلقة بمنح هذه الامتيازات سحب الاعتماد.

ملاحظات:

1 / لقد أحدثت التعليمة رقم336 المؤرخة في 21 ديسمبر 2008 ,الصادرة عن الوزير الأول و المتعلقة بالمزايا الخاصة بالنظام العام و الممنوحة للمستثمرين، بعض التعديلات على إجراءات منح المزايا الجبائية في النظام العام ويتعلق الأمر بما يلي:

– تعليق الأجل من أجل دراسة طلبات الامتيازات في النظام العام.

– ارتباط منح الامتيازات فيما يخص النظام العام للمشاريع الاستثمارية المنجزة من طرف الجزائريين فقط و التي يفوق مبلغها 500 مليون دينار بموافقة المجلس الوطني للاستثمار.

– ارتباط منح مزايا النظام العام للمستثمرين الأجانب أو للمستثمر الوطني مع مستثمر أجنبي مهما كان مبلغ الاستثمار المعني، بموافقة المجلس الوطني للاستثمار.

– تطبق هذه التدابير على القرارات الصادرة بعد تاريخ 25 ديسمبر 2008.

2/ أسست أحكام المادة 15 من قانون المالية لسنة 2009 ، عقوبات خاصة في حالة عدم احترام الالتزامات المسجلة من طرف المستثمرين خصوصا سحب الاعتماد و إلغاء الامتيازات الممنوحة للأشخاص المعنيين. وعليه تصبح الحقوق ، الضرائب و الرسوم التي استفادت من الإعفاء قابلة للاستحقاق فورا.

– لقد عدلت أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ، بعض الإجراءات الخاصة بمنح الامتيازات الجبائية الخاصة بالنظام العام و يتعلق الأمر بـ:

- وضع شرط منح المزايا الخاصة بالنظام العام بالتزام مكتوب للمعني يذكر فيه تفصيل المنتوجات والخدمات ذات أصل جزائري.
- تحدد الاستفادة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للمقتنيات ذات الأصل الجزائري باستثناء حالة عدم وجود منتوج محلي مماثل.
- منح صلاحية المجلس الوطني للاستثمار للمصادقة، لفترة لا يمكن أن تزيد على خمسة سنوات، فيما يخص التخفيضات و الإعفاءات من الضرائب و الرسوم بما فيها الرسم على القيمة المضافة التي تثقل ثمن المواد المنتجة من طرف المستثمر في إطار النشاطات الصناعية الناشئة.

3/ تمنح المزايا الجبائية الممنوحة للمستثمرين في إطار أحكام الاستفادة من إعانة الاستثمار و كذا إعانة الشغل حسب نسبة تواجد المنتوجات المصنعة محليا.

4/ لا يمكن للمستثمرين المستفيدين من مزايا الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الاستفادة من مزايا الأجهزة الأخرى.

في حالة الاستثمارات التي يفوق مبلغها أو يساوي 1.500.000.000 دج :

– لقد ألغى قانون المالية لسنة 2014، الشرط الذي كان يلزم على مشاريع الاستثمار التي يفوق مبلغها 1.500.000.000دج أن تكون مصادق عليها من طرف المجلس الوطني للاستثمار حتى تتمكن من الاستفادة من المزايا الممنوحة في إطار القانون العام.

– يمنح الإعفاء مدة خمسة سنوات بدون شرط توفير مناصب عمل، فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني بالنسبة للقطاعات الإستراتيجية المحددة في قائمة يضعها المجلس الوطني للاستثمار.

النظام الاستثنائي : يتضمن النظام الاستثنائي نظامين:

- النظام المطبق على النشاطات غير المستثناة و الاستثمارات المتواجدة في المناطق التي تستدعي تنميتها مساهمة خاصة من الدولة.
- المشاريع ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني .

أ/ النظام المطبق على الاستثمارات المتعلقة بالنشاطات غير المستثناة و المتواجدة في المناطق تستدعي تنميتها مساهمة خاصة من الدولة:

– المزايا الممنوحة في مرحلة الإنجاز:

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.
- تطبيق حق التسجيل بنسبة مخفضة قدرها اثنان في الألف فيما يخص العقود التأسيسية للشركات و الزيادات في رأس المال.

- تكفل الدولة جزئيا أو كليا، بعد تقيم الوكالة للمصاريف المتعلقة بالأشغال الخاصة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات غير المستثناة من المزايا و التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية.
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة و غير المستثناة من المزايا و التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من حقوق التسجيل و مصاريف الإشهار العقاري و مبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية و غير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.

– تطبق هذه المزايا خلال المدة الدنيا لحق الامتياز كما تستفيد من هذه الأحكام الامتيازات الممنوحة للمستثمرين سابقا بموجب قرار مجلس الوزراء لفائدة المشاريع الاستثمارية.

– المزايا الممنوحة بعد معاينة مرحلة الاستغلال من طرف المصالح الجبائية بعد طلب المستثمر :

- الإعفاء لمدة عشرة سنوات من النشاط الفعلي، من الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني.
- الإعفاء لمدة عشرة سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.
- الإعفاء من حقوق التسجيل، مصاريف الإشهار العقاري وكذا العلاوات الخاصة بالأملاك الوطنية فيما يخص عقود الامتياز المتضمنة الأصول العقارية الممنوحة بهدف إنجاز الاستثمار.

– كما تستفيد من هذه الأحكام الامتيازات الممنوحة للمستثمرين سابقا بموجب قرار مجلس الوزراء لفائدة المشاريع الاستثمارية.

ب/ النظام المطبق على المشاريع ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني :

المزايا الممنوحة في مرحلة الإنجاز : تمنح المزايا التالية بدون تحديد مدة قصوى للاستفادة منها :

- الإعفاء من الحقوق ، الرسوم و الضرائب و غيرها من الاقتطاعات ذات الطابع الجبائي المطبقة على الإقتناءات سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية الخاصة بالسلع و الخدمات الضرورية لإنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص نقل الملكية العقارية الموجهة للإنتاج و كذا بالنسبة للإشهار القانوني الذي كانت موضوعة.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص عقود تأسيس الشركات و الزيادات في رأسمالها.
- الإعفاء من الرسم العقاري على الممتلكات العقارية الموجهة للإنتاج.

المزايا الممنوحة في مرحلة الاستغلال :تمنح المزايا الخاصة بهذه المرحلة لمدة أقصاها عشرة سنوات إبتداءا من معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر و تخص هذه المزايا :

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.
- الإعفاء من الضريبة على النشاط المهني.
- الإعفاء من حقوق التسجيل، من مصاريف الرسم ألإشهاري و كذا العلاوات الخاصة بالأملاك الوطنية فيما يخص حقوق الامتياز المتعلقة بالممتلكات العقارية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.
- زيادة على هذه الامتيازات ، يمكن منح مزايا إضافية بقرار من المجلس الوطني للاستثمار طبقا للتنظيم المعمول به.
- تستفيد أيضا من هذه الأحكام ، المشاريع الاستثمارية الموافق عليها سابقا بقرار من مجلس الوزراء.
- تقتصر إلزامية إعادة الاستثمار على المزايا الممنوحة للاستثمار في مرحلة الاستغلال و التي تتعلق بالضريبة على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني.
- لا يطبق هذا الالتزام على المزايا الممنوحة في مرحلة الإنجاز و المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة، حقوق التسجيل و الحقوق الجمركية.
- يبقى المتعاملون الأجانب الشركاء مع الشركات الوطنية ، معفيين من إلزامية إعادة الاستثمار عندما تدمج المزايا الممنوحة في سعر السلع و الخدمات التامة المنتجة قصد الاستفادة من تحويل الأرباح يتعين على الشركات المعنية ، أن ترفق طلبها بكشف مبرر يحدد مبالغ وفترات تحقيق الأرباح المعنية.
- تحدد كيفيات تطبيق هذه الفقرة، عند الحاجة بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية و الوزير المكلف بترقية الاستثمار.

ملاحظة:

1- منحت أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2010، بالنسبة لعقود حقوق الامتياز للأملاك الوطنية في إطار التنظيم المعمول به، إمكانية تجزئة حقوق التسجيل المستحقة بنسبة 3% بدل 2 %، و كذا رسم الإشهار العقاري المستحق في إطار الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار. يجدر الإشارة أن تطبيق نسبة حقوق التسجيل المحددة ب 4 % على العقود التي يفوق حق الامتياز فيها 33 سنة.

2- إلغاء شرط إخضاع مشاريع الاستثمارات الأجنبية المباشرة أو الاستثمار بالشراكة برؤوس أموال الأجنبية إلى الدراسة المسبقة من قبل المجلس الوطني للاستثمار.

المبحث الثاني: دراسة حالة مركز الضرائب تلمسان.

المطلب الأول: دراسة حالة مؤسسة استفادة من الامتيازات الجبائية في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

1- التعريف بالمؤسسة:

– هي مؤسسة ذات مسؤولية محدودة مختصة في صناعة البلاط تقع في منطقة النشاطات بولاية تلمسان، حيث قامت بتوسعة نشاطها سنة 2015، أين استفادة من امتيازات جبائية التي يمنحها مركز الضرائب في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

2- البطاقة التقنية للمشروع:

- نوع المشروع: توسيع النشاط.
- نوع النشاط: صناعة البلاط.
- القدرة الإنتاجية للمشروع: 800 متر مربع كل 8 ساعات.
- مقر المشروع: منطقة النشاطات تلمسان.
- عدد مناصب العمل: 15 منصب.

- مدة إنجاز المشروع: 24 شهر.
- قائمة المعدات التي تدخل في المشروع:

QUANTITE	DESIGNATION
01	- SYSTEME DE PESAGE ET ALIMANTAION MATERIAUX
01	- PRESSE ROTATIVE AUTOMATIQUE
01	- DOSEUR AUTOMATIQUE
01	- CYCLE AUTOMATIQUE
01	- CHARIOT AUTOMATIQUE
2920	- PLATEAUX GALVANISES
01	- CULBUTEUR GMF
01	- CONVOYEUR GMF
01	- LUSTREUSE A BROSSE GMF 07 TETES
02	- CALIBREUSES GMF
01	- GRESEUSE-POLISSEUSE
01	- MACHINE A NERVURER GMF
01	- PALETTISEUR AUTOMATIQUE
01	- FILTRE-PRESSE AVEC SILO DE DECANTATION
02	- CHARIOTS ELEVATEURS

الجدول رقم 1: قائمة المعدات الخاصة بالمشروع

- التكلفة الإجمالية للمشروع باحتساب جميع الرسوم و الضرائب : 33 600 000 دج.
- نوع التمويل: ذاتي.

مصدر المعدات	المستوردة	المحلية	المجموع
قيمة المعدات التي يمكنها الاستفادة من الامتيازات الجبائية	29 400 000 دج	4 200 000 دج	33 600 000 دج

3- الوثائق المطلوبة من طرف مركز الضرائب للحصول على الامتيازات الجبائية:

- تصريح بالاستثمار[1].
- قرار منح الامتيازات.
- قائمة العتاد و الخدمات[2].
- فاتورة شراء شكلية تحمل كل المعلومات اللازمة للمورد و قيمة العتاد[3].

- بعد معالجة الملف تم منح (F20) وثيقة شراء العتاد بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بتاريخ 8 نوفمبر 2015[4].

تكلفة العتاد دون احتساب الرسم على القيمة المضافة	28 558 400 دج
الرسم على القيمة المضافة المعفى من الدفع 17%	4 854 928 دج

- بعد الحصول على الإعفاءات على المستثمر أن يتقدم إلى مصلحة الضرائب مرفقا بالملف التالي:

- وثيقة التقدم في الانجاز.
- وثيقة D3 الخاصة بالجمارك[5].
- شهادة الانتساب إلى صندوق الضمان الاجتماعي.

- في الأخير يتم خروج مصلحة الضرائب لمعاينة المشروع من حيث تطابق وسائل الإنتاج مع تلك المصرح بها و هل يستوجب المشروع لجميع الشروط من اجل الدخول في مرحلة الاستغلال.

4- مجموع الامتيازات التي استفاد منها المستثمر في مشروعه:

- يستفيد المستثمر من هذه الامتيازات خلال مرحلة الانجاز لمدة 3 سنوات و التي تتمثل أساسا في:

[1] الملاحق من 01 إلى 04.
[2] الملحق من 05 إلى 06.
[3] الملحق من 07 إلى 08.
[4] الملحق رقم 09.
[5] الملحق رقم 10.

- ✓ الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير مستثنات والمستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير مستثنات والمستوردة أو المقتنات محليا التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- ✓ الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار استثمار المعني.
- ✓ الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات و الزيادات في رأسمال.

المطلب الثاني: الإحصائيات الخاصة بالامتيازات المقدمة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

1- الإحصائيات الخاصة بالمشاريع الاستثمارية خلال الفترة 2002-2016 و التي تدخل في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار[1].

نوع الاستثمار	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دج	%	منصب الشغل	%
إنشاء	**36 739**	**57.58**	**6 833 051**	**53.38**	**629 222**	**55.27**
توسيع	**25 875**	**40.55**	**5 109 101**	**39.91**	**483 698**	**42.49**
إعادة هيكلة	**3**	**0.00**	**479**	**0.00**	**92**	**0.01**
إعادة تأهيل	**1020**	**1.60**	**299 003**	**2.34**	**12 343**	**1.08**
إعادة تأهيل - توسيع	**167**	**0.26**	**599 200**	**4.37**	**13 057**	**1.15**
المجموع	**63 804**	**100**	**12 800 834**	**100**	**1 138 412**	**100**

جدول رقم 02: الإحصائيات الخاصة بالمشاريع الاستثمارية.

- نلاحظ من خلال الجدول أن عدد المشاريع التي استفادت من الامتيازات الجبائية في مرحلة الإنشاء كبيرة مقارنة بمرحلة التوسيع و الأنواع الأخرى، كما أن قيمتها تمثل 53.38% من مجموع قيمة الاستثمارات بمقابل 39.91% من القيمة الخاصة بتوسعة المشاريع، أما من ناحية مناصب الشغل فقد وفرة مرحلة الإنشاء 55.27%، بينما مرحلة التوسيع وفرة 42.49% و الباقي يتوزع على الأنواع الأخرى. إذن نستنتج أن عدد المستثمرين في تزايد لان إنشاء مشروع يعني دخول مستثمر جديد و بالتالي مؤسسة

[1] الموقع الالكتروني: www.andi.dz vu le 27/05/2018

جديدة، كما أن توسعت مشروع يعني نجاح المؤسسة، كل هذا راجع إلى وجود امتيازات جبائية مهمة و التي كان لها دور كبير في تشجيع الاستثمار.

2- الإحصائيات الخاصة بقيمة الضرائب التي تم إعفاء المستثمرين من دفعها خلال الفترة 2012-2016:

السنوات	عدد المشاريع	الرسم على القيمة المضافة	الضريبة على أرباح الشركات	الرسم على النشاط المهني
2012	122	**314 440 200**	**202 863**	**224 988 232**
2013	360	**635 425 457**	**43 848 567**	**4 817 381**
2014	313	**953 391 072**	**68 579 541**	**42 481 211**
2015	261	**995 884 052**	**5 990 335**	**4 215 664**
2016	106	**671 111 241**	**89 610 020**	**67 303 516**
المجموع	1162	**3 570 252 022**	**208 231 326**	**343 806 004**

جدول رقم 03: مجموع الضرائب المعفية من الدفع خلال فترة 2012-2016.

- من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة الرسم على القيمة المضافة المعفية من الدفع هي كبيرة جدا بالمقارنة مع مجموع الإعفاءات الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني، هذا راجع إلى أن TVA خاصة بالمرحلة الأولى من المشروع أي مرحلة الانجاز و التي تتطلب دعم كبير حتى يكون هناك إقبال على الاستثمار، بينما IBS و TAP هي خاصة بمرحلة الاستغلال.

خاتمة الفصل:

– من خلال دراستنا الميدانية بمركز الضرائب توصلنا إلى أن التحفيزات الجبائية بما فيها الامتيازات و الإعفاءات تلعب دورا مهما في تخفيض من تكلفة الاستثمار و هذا من خلال خصم قيمة الضريبة التي تدخل في تكلفة المشروع و بالتالي تشجيعه، مما نتج عنه مجموعة من المشاريع الاستثمارية من طرف مستثمرين جدد آو من قبل مؤسسات قامت بتوسيع نشاطها، و تختلف هذه التحفيزات من حيث المعدل و زمن الاستفادة منها باختلاف المناطق الجغرافية فكلما اشتدت قساوة المنطقة كلما كان هناك امتيازات كبيرة و كذلك نوع النشاط المراد الاستثمار فيه فالمشاريع التي تحقق أهداف الدولة لها اكبر قدر من التحفيزات، و بمقابل هذه الامتيازات تطمح المنظومة الجبائية إلى تحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية على المدى الطويل، فخلق مؤسسات جديدة يتبعه خلق لفرص العمل و منه القضاء على البطالة، و هذا ما يثبت دور التحفيزات الضريبية في تحقيق التنمية الاقتصادية و تطوير الاقتصاد من خلال تشجيعها و دعمها للاستثمار ، كما أن الدولة سخرت مجموعة من الهياكل و الأجهزة بهدف تسهيل عملية الاستفادة من التحفيزات، كل هذا في سبيل بعث الاستثمارات و منه الوصول إلى الأهداف المسطرة.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة:

– لقد تعرضنا من خلال هذه الدراسة إلى دور التحفيزات الجبائية في تطوير الاستثمار حيث اشرنا إليها بشكل خاص من ناحية دعم الدولة للمؤسسة الاقتصادية و هذا عن طريق تخفيض الضرائب على الاستثمار و من خلال الإشكالية المطروحة و الفرضيات المقدمة حاولنا الوقوف على مختلف جوانب الموضوع حيث قمنا بتوضيح معنى التحفيز الضريبي الذي يعتبر من أهم الوسائل التي تعتمد عليها الدولة في تطبيق سياستها المالية و هذا عن طريق إرساء جملة من القوانين الجبائية تضمنت في جوهرها تخفيف العبء الضريبي بقصد إرسال إشارات واضحة تعمل على جذب المستثمرين المحليين و الأجانب بهدف إقامة المشاريع الاستثمارية، ثم تطرقنا إلى موضوع الاستثمار الذي يعتبر ذات أهمية كبيرة في تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية، كما قمنا بشرح العلاقة التي تربط الاستثمارات بالتحفيزات الجبائية فلا يمكن حدوث استثمارات إذا لم يكن هناك تحفيزات للراغبين في الاستثمار.

– يتضح مما سبق أن الدولة تقوم بجهود كبيرة من اجل دعم الاستثمار و الذي يعتبر قطاع أساسي في تحقيق التنمية الاقتصادية و التي ينتج عنها قيمة مضافة و تقليص لمعدلات البطالة بفضل خلق مناصب العمل، حيث تقدم الدولة حوافز ضريبية للراغبين في الاستثمار و هي في شكل إعفاءات و تخفيضات ضريبية يمكن الاستفادة منها في مرحلة انجاز المشروع و كذلك أثناء مرحلة استغلاله كما يمكن الاستفادة منها في حالة القيام بتوسعة المشروع، و هذا من خلال مؤسسات الدولة التي تعمل على توفير الدعم المالي للمستثمرين بالتعاون مع إدارة الضرائب كالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

– و رغم هذه التحفيزات التي يمنحها النظام الجبائي مازالت المؤسسة الاقتصادية تتخبط في مشاكل عديدة أصبحت تشكل هاجس للمستثمرين و أهمها العراقيل الإدارية و البيروقراطية التي تحول دون تحقيق المشاريع، كل ذلك تسبب في تقليص حجم الاستثمارات و تركزها في مجالات محدودة مقارنة بالعديد من المؤهلات و الفرص المتاحة.

* اختبار صحة الفرضيات:

– تتمحور الفرضية الأولى حول الدور الكبير الذي لعبته التحفيزات الجبائية في خلق الاستثمارات و توسعها و هذا من خلال ما تمنحه من امتيازات و إعفاءات للراغبين في الاستثمار مع منحهم مدة زمنية تسمح لهم بتجسيد مشروعهم على أرض الواقع.

– أما الفرضية الثانية فتمثلت فان التحفيزات الجبائية الممنوحة قامت بالمساهمة في تقليص تكلفة الاستثمار الخاصة بالمؤسسة الاقتصادية و هذا من خلال إعفائها من دفع مجموعة من الضرائب و الرسوم على التثبيتات المقتناة و بالتالي تنخفض تكلفة المشروع.

* من خلال هذه الدراسة توصلنا إلى النتائج التالية:

- تعتبر الضريبية أداة من أدوات الدولة تستخدمها في تحسين الوضع الاقتصادي.
- تحتل الضريبة مكانة هامة في توجيه الاستثمارات الهادفة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية.
- للتحفيزات الجبائية تأثير على المؤسسة الاقتصادية من خلال تشجيعها على الاستثمارات.
- إن منح التحفيزات الجبائية للمستثمرين يعتبر تضحية من طرف الدولة و لكن بالمقابل زيادة إيرادات الخزينة في المدى البعيد.
- كل نوع من المؤسسات يخضع لمجموعة من الضرائب، و حتى تستطيع المؤسسة الاستفادة من اكبر قدر من التحفيزات الجبائية يجب عليها اختيار النوع المناسب.
- تساهم التحفيزات الجبائية في تقليص من تكلفة الاستثمار.
- رغم كل هذه الامتيازات و الإعفاءات الممنوحة للمؤسسة الاقتصادية إلى أنها مازالت تعاني من العراقيل الإدارية و التمويلية.
- تساهم الاستثمارات في تحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية.
- كلما زاد عدد التحفيزات الممنوحة كلما زاد عدد الاستثمارات.

*** توصيات الدراسة:**

- منح التحفيزات للقطاعات التي تعود بالفائدة على الاقتصاد.
- القضاء على البيروقراطية و تسهيل الإجراءات الإدارية حتى لا تكون عائق في وجه المستثمر.
- عدم منح التحفيزات الجبائية بطريقة عشوائية، حتى لا تتحول إلى نقمة على المؤسسات الاقتصادية.
- متابعة المستفيدين من الامتيازات الضريبية و محاسبتهم في حالة عدم احترامهم للشروط المتفق عليها.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع:

* أولا: الكتب.

1. إبراهيم متولى حسن المغربى: دور حوافز الاستثمار في تعجيل النمو الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2011.
2. خلاصي رضا: شذرات النظرية الجبائية، دار هومه، الجزائر، 2014.
3. سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي: اقتصاديات الضرائب، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
4. عبد المجيد قدي: دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011.
5. ناصر مراد: فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق، دار هومة، الجزائر، 2003.
6. منصوري الزين: تشجيع الاستثمار و أثره على التنمية الاقتصادية، دار الراية للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013.
7. شقيري نوري موسى و آخرون: إدارة الاستثمار، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، عمان،2016.
8. جمال الدين برقوق و آخرون: إدارة الاستثمار، دار الحامد للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2016.
9. عبد الحميد عبد المطلب: مبادئ و سياسات الاستثمار، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2010.
10. مروان الشموط، كنجو عبود كنجو: أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، القاهرة، 2008.
11. ماجد احمد عطا الله: إدارة الاستثمار، دار أسامة للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011.

* ثانيا: الأطروحات و الرسائل.

1. تابثي خديجة: دراسة تحليلية حول الضريبة و القطاع الخاص، مذكرة ماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2011-2012.
2. يحي لخضر: دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة المطاحن الكبرى للجنوب(بسكرة) للفترة 2003-2005، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2006-2007.

3. حجار مبروكة: اثر السياسة الضريبية على إستراتجية الاستثمار في المؤسسة، دراسة حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة أكياس التغليف، مذكرة ماجستير، تخصص علوم تجارية، جامعة المسيلة ، 2005-2006.

4. محمود الجمام: النظام الضريبي و أثره على التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2009-2010.

* ثالثا: المجلات العلمية.

1. سعدية مزيان، سميرة مناصرة: مساهمة التحفيزات الضريبية للآليات التمويلية الداعمة في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، جامعة أم البواقي الجزائر، العدد الثالث- جوان 2015.

2. زينات أسماء: دور التحفيزات الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، يصدرها مخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا بجامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف- الجزائر، العدد 17، السداسي الثاني2017.

3. الطيب لحيلح، حنان شريط: الحوافز الضريبية و دورها في دعم قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي الجزائر، العدد الثالث – جوان 2015.

* رابعا: مواقع الانترنيت.

1. www.mfdgi.gov.dz
2. www.andi.dz

الملاحق

الملحق رقم 01:

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DE L'INDUSTRIE ET DES MINES

AGENCE NATIONALE DE DEVELOPPEMENT DE L'INVESTISSEMENT
-ANDI-
GUICHET UNIQUE DECENTRALISE

DE TLEMCEN

DECLARATION D'INVESTISSEMENT

N° 2015/13/0120 Date 01/10/2015

I. IDENTIFICATION DE L'INVESTISSEUR

1. Entreprise Individuelle (personne physique) :

- Nom, Prénoms : .....
- Nationalité : .....

2. Personne Morale :

2.1 Dénomination : SARL [redacted]

2.2 Forme juridique : SARL [X] SPA [ ]

EURL [ ] SNC [ ] AUTRES [ ]

2.3 Principaux Associés / Actionnaires : [redacted]

3. Origine des capitaux : RESIDENTS [X] NON RESIDENTS [ ] MIXTES [ ]

4. Secteur juridique : PRIVE [X] PUBLIC [ ]

5. N° de registre de commerce : 13/00-0263150B04

6. N° d'immatriculation fiscale : 000413026315030

7. Adresse du domicile fiscal : 02 LOTISSEMENT, EXT. INDUSTRIELLE KHEMESTI HENNAYA TLEMCEN

le 18/02/2018 08:53:22

1

الملحق رقم 02:

II **IDENTIFICATION DU REPRESENTANT LEGAL OU STATUTAIRE :**

1. Nom et prénoms :
2. Date et lieu de
3. Qualité : GEP
4. Adresse persor
5. Tél. :043 96 78 78 EN sb-carrelage.com

III **HISTORIQUE :**

Avez-vous déjà bénéficié de(s) décision(s) d'octroi d'avantages : Oui[1] ☐ Non ☒

- Si oui, indiquer les numéros et les dates des décisions :
- Décision n°.....du .....type d'investissement .....
- Décision n°..... du .....type d'investissement .....
- Décision(s) de prorogation de délai éventuellement : n° .....du.....
- L'investissement projeté, existait-il sous une autre forme juridique avant sa déclaration au niveau de l'agence ? Oui ☐ Non ☒

IV **TYPE D'INVESTISSEMENT [2] :**

- CREATION ☐

IMPORTANT : - La reprise d'une activité déjà existante sous une autre dénomination ou forme juridique même accompagnée d'un investissement complémentaire ne confère pas au projet le caractère de création.
La constitution de l'investissement à partir de biens déjà utilisés dans une activité existante ne confère pas également le caractère de création.

- EXTENSION ☒

IMPORTANT : - L'investissement d'extension vise exclusivement l'accroissement de capacités de production généré par l'acquisition de nouveaux moyens de production. L'acquisition d'équipements complémentaires annexes et connexes ne confère pas à l'investissement le caractère d'extension.

- REHABILITATION ☐

IMPORTANT : - La réhabilitation consiste en des opérations d'acquisition de biens et de services destinés à palier l'obsolescence technologique ou l'usure temporelle des matériels et équipements existant ou à en accroître la productivité.

- RESTRUCTURATION ☐

IMPORTANT. La restructuration peut consister en la création d'une activité soit à partir de la fusion de deux ou de plusieurs activités, soit de la scission d'une activité avec création d'une ou de plusieurs autres, soit la simple modification du périmètre d'une activité avec ou sans essaimage. Elle n'ouvre droit aux avantages que si elle est accompagnée d'un investissement.

[1] Joindre copie de chaque décision
[2] Cocher la case correspondante

الملحق رقم 03:

V NATURE ET CONSISTANCE DU PROJET

1. **Domaine(s) et code(s) d'activité (s) : code (109105)**
   FABRICATION INDUSTRIELLE DE CARREAUX ET DALLES EN CIMENT ET GRANITO
2. **Consistance du projet :**
   FABRICATION DE CARREAUX EN GRANITO D'UNE CAPACITE DE 800M2/08 HEURES
3. **Lieu (x) d'implantation du projet :**
   02 LOTISSEMENT, EXTENSION DE LA ZONE INDUSTRIELLE KHEMESTI HENNAYA TLEMCEN
4. **Emplois directs prévus (en sus de ceux existants éventuellement) :**

   - Exécution : 12.....
   - Maîtrise : 03.....
   - Encadrement : .....

5. **En cas d'extension, restructuration, réhabilitation :**

   - Emplois existants : ...32.....
   - Montant des investissements bruts figurant au dernier Bilan (milliers DA) .....81.385.....

6. **Impact sur l'environnement (pollution, toxicité, nuisance) : préciser si le projet nécessite une étude d'impact sur l'environnement : Oui** ☐ **Non** ☒

   Si Oui, préciser les mesures envisagées pour la protection de l'environnement :
   .....

7. **Durée de réalisation projetée (Nombre de mois) :** 24 mois

الملحق رقم 04:

8. STRUCTURE DE L'INVESTISSEMENT ELIGIBLE AUX AVANTAGES :

En milliers de DA

Rubriques	Montant
Frais préliminaires	
Terrain	
Construction	
Equipements de production	33.600
Services	
Total	**33.600**

9. COUT GLOBAL DE L'INVESTISSEMENT:

En milliers de DA

Designation	Import	Local	Total
Biens et services bénéficiant des avantages fiscaux	**29.400**	**4.200**	**33.600**
Biens et services ne bénéficiant pas des avantages fiscaux			
Dont apports en nature			
Total	**29.400**	4.200	33.600

10. DONNEES FINANCIERES DU PROJET (en milliers de DA) :

- **Montant des apports en fonds propres :** 33.600
  - En devises[2] :.....dont en Nature[3] .....
  - En dinars[4] :33.600 .....dont en Nature[5] .....
- **Emprunt bancaire :** .....
- **Banque domiciliataire du projet** : SOCIETE GENERALE ALGERIE AGENCE 402 TLEMCEN
- **Subventions éventuelles :** .....

[2] Concerne les non résidents. Contre valeur exprimée en monnaie nationale.
[3] En monnaie nationale
[4] En monnaie nationale
[5] En monnaie nationale

الملحق رقم 05:

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DE L'INDUSTRIE ET DES MINES

AGENCE NATIONALE DE DEVELOPPEMENT DE L'INVESTISSEMENT
- ANDI -

GUICHET UNIQUE DECENTRALISE DE TLEMCEN

LISTE DE BIENS ET DE SERVICES BENEFICIANT DES AVANTAGES FISCAUX

N° 01 du 04/10/2015 Nature Initiale

- DECISION D'OCTROI D'AVANTAGES N°2015/13/0120/0 DU 04/10/2015
- PROMOTEUR : [redacted]
- ADRESSE DU DOMICILE FISCAL : 02 LOTISSEMENT, EXTENSION DE LA ZONE INDUSTRIELLE KHEMISTI HENNAYA TLEMCEN
- TEL : 043 36 78 78..FAX : 043 36 74 81

QUANTITE	DESIGNATION
01	Installation completement automatisée pour la production de carreaux granito composée de: 01- Systeme de pesage et alimentation materiaux 01- Presse rotative automatique 01- Doseur automatique 01- Cycle automatique 01- Chariot automatique 2920-Plateaux galvanisés 01-Culbuteur GMF 01-Convoyeur GMF 01-Lustreuse à brosse GMF 07 tetes 02-Calibreuses GMF 01-Greseuse- polisseuse 01-Machine à nervurer GMF 01-palettiseur automatique 01-Filtre-presse avec silo de decantation
02	Chariots elévateurs

2015/13/0120
01/10/2015

1/2

الملحق رقم 06:

Je soussigné (e) Mr [redacted] déclare que les biens figurant dans la présente liste sont destinés à la réalisation de l'investissement objet de la décision d'octroi d'avantages N° ....2015/13/0120/0.... du 04/10/2015.....
Je m'engage, sous les peines de droit à leur conserver leur destination déclarée jusqu'au terme de la période légale d'amortissement.

Signature légalisée de l'investisseur

[redacted]

A.N.D.I
2015/13/0120
02/10/2015

2/2

الملحق رقم 07:

GMF
COSTRUZIONI MECCANICHE

MACCHINE E RICAMBI PER FABBRICHE DI MATTONELLE
MACHINES AND SPARE PARTS FOR TILE FACTORIES
MACHINES ET PIECES DE RECHANGE POUR FABRIQUES DE CARREAUX

REGGELLO 20.10.2015

NIF :IT 062 1200 484

FACTURE COMMERCIALE 96

Z.

N°	DESIGNATION	PRIX
	INSTALLATION COMPLETEMENT AUTOMATISEE POUR LA PRODUCTION DE 800 M²/8 H DE CARREAUX GRANITO DU FORMAT 33X33 , 40X40 ET 60X40,RENOVEE ET REPEINTE A NEUF COMPOSEE DE :	
01	**SYSTEME PESAGE ET ALIMENTATION MATERIAUX** pour la préparation du béton pour alimenter la presse, composée de 05 cuves +armoire électrique+ alimentateur pesage+ comptage eau. N ° de série :GMF 456 +GMF 737 + GMF 738	
02.1	**PRESSE ROTATIVE AUTOMATIQUE LONGINOTTI K 607/S** à 07 stations pour le moulage ,vibration ,pressage et démoulage des carreaux jusqu'à 600x400 mm, pressage jusqu'à 250 tonnes, équipée d'un alimentateur 2 ème couche, d'une pelle de démoulage+vibreurs 2200w+armoire électrique avec PLC Siemens+compresseur air+réfrigérant huile+ moules 40x40,33x33 et 60x40 cm + vibreur plongeur+ dispositif de pré-pressage 28 t. N° de série :7618	
02.2	**DOSEUR AUTOMATIQUE DMH 300** pour le malaxage et le dosage du béton de la première couche, composé d'une cuve avec malaxeur planétaire + tasses doseuses+sonde à niveau+commande hydraulique. N° de série : 10729	
03	**CYCLE AUTOMATIQUE LONGINOTTI AF 607** pour la récupération des carreaux frais, leurs restitution après séchage, l'empilage des plateaux sortant de la presse et le désempilage de ceux allant vers la gréseuse. Il est composé de : Rouleaux convoyeurs+ système d'aspiration avec tuyaux et ventouses +aspirateurs + centrale hydraulique+armoire électrique avec PLC et synoptique de commande N° de série : 98165	

GMF COSTRUZIONI MECCANICHE SRL
Piani della Rugginosa snc
50066 REGGELLO (FI)
C.F. e P.I. 06271200484
Tel. 055 8662153 - Fax 055 8662086

GMF Costruzioni Meccaniche s.r.l. Localita Piani della Rugginosa - 50066, Reggello (Fi). Tel. 0039 055 8662153
Fax 0039 055 8662086, P. IVA 0627 1200 484 - Cod Intr. IT 0627 1200 484 - n. Meccanografico FI 616150
e-mail: sasgmf@libero.it; gmfsas@yahoo.com; info@gmfmeccanica.com www.gmfmeccanica.com

الملحق رقم 08:

GMF
COSTRUZIONI MECCANICHE

MACCHINE E RICAMBI PER FABBRICHE DI MATTONELLE
MACHINES AND SPARE PARTS FOR TILE FACTORIES
MACHINES ET PIECES DE RECHANGE POUR FABRIQUES DE CARREAUX

N°	DESIGNATION	PRIX
03.1	**CHARIOT AUTOMATIQUE LONGINOTTI 948** pour le transfert des piles de plateaux du AF 607 vers le séchage et vice versa, équipé d'un chariot à rouleaux, de glissières + armoire électrique+centrale hydraulique+ support câble électrique. N° de série : 3122/C21C	
03.2	**2920 Plateaux galvanisés 1500x950 mm** pour la pose et la dépose automatique ainsi que le séchage des carreaux (qsp pour 04 jours de production).	
04	**CULBUTEUR GMF** pour la rotation des carreaux à 180 degrés après le calibrage et les mettre dans le sens du grésage/polissage. N° de série : GMF 483	
05	**CONVOYEUR GMF** pour le convoyage des carreaux. N° de série : GMF 372	
06	**LUSTREUSE A BROSSE GMF 07 têtes** pour la finition et le lustrage avant l'emballage, avec motoréducteur + brosses +rouleaux + tapis. N° de série : GMF 484	
07.1	**CALIBREUSES GMF** machine pour faire le premier calibrage des carreaux N° de série : GMF 375	
07.2	**CALIBREUSES GMF** machine pour faire le second calibrage des carreaux N° de série : GMF 482	
08	**GRESEUSE-POLISSEUSE LONGINOTTI GNC 60/8** machine équipée d'un rouleau diamanté et de 07 têtes avec disques abrasifs. N° de série : 7622	
09	**MACHINE A NERVURER GMF** pour le fraisage des cotés des carreaux pour le revêtement mural. N° de série : GMF 485	
10	**PALETTISEUR AUTOMATIQUE** pour l'emballage et le sertissage des carreaux dans les palettes en bois. N° de série : GMF 493	
11	**FILTRE – PRESSE OMP 800X800 AVEC SILO DE DECANTATION** pour le recyclage des eaux chargées après le grésage. N° de série : OMP 737	
12	**LOT DE PIECES DE RECHANGES ET CONSOMMABLE**	
	PRIX C&F PORT GHAZAOUET	245 000 Euro

GMF COSTRUZIONI MECCANICHE
Piani della Rugginosa snc
50066 REGGELLO (FI)
C.F. e P.I. 06271200484
Tel. 055 8662153 Fax 055 8662086

GMF Costruzioni Meccaniche s.n. Localita Piani della Rugginosa - 50066. Reggello (Fi), Tel 0039 055 8662153
Fax 0039 055 8662086, P IVA 0627 1200 484 - Cod Intr. IT 0627 1200 484 - n. Meccanografico FI 616150
e-mail: gmfsas@libero.it; gmfsas@yahoo.com; info@gmfmeccanica.com **www.gmfmeccanica.com**

الملحق رقم 09:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Série F - n° 20 (2012)

مديرية الضرائب لولاية Tlemcen

مركز الضرائب المختص

CDI Tlemcen

ضريبة

№ 1430847

ANNEE : 2015

AUTORISATION D'ACQUISITION EN FRANCHISE (1)

1) - Biens et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement.
(Décret législatif N° 93-12 du 05 octobre 1993 relatif à la promotion de l'investissement)
2) - Biens d'équipement utilisés par les jeunes promoteurs éligibles à l'aide du fonds national de soutien à l'emploi des jeunes (Article 42-4 du code des TCA).
3 - Opérations relatives aux contrats portant sur la réalisation d'investissements d'importance nationale.
(Article 91 de la loi de finances pour 1993 modifié par l'article 101 de la loi de finances pour 1994).

Je soussigné (3) [redacted] Felion Le Carreaux au GRANITO

02 bis Extention de la 2ème Industrielle Hennaya w Tlem

devable n° 000413026231 5030 .....(4) certifie que les biens, travaux ou services ci-dessous visés entrent directement dans la réalisation de l'investissement exonéré et sont destinés à la réalisation d'opérations imposables à la TVA.

N° et date de la facture d'achats ou de travaux ou du D3	Désignation des biens travaux ou services acquis	Nom du fournisseur ou origine de l'importation	Valeur des biens, travaux ou services H.T.	Montant de la TVA non acquittée	Affectation précise des biens travaux ou services
D3 N° 2015/ 005537 du 08-11-2015	Equipement Automatisé Pour Acheuleur de Carreaux GRANITO	GMF COSTRUZIONI MECCANICHE ITALIE	28558400	4854928	Lecu ANDI N° 2015/13/01430/ 0 du 4-10-2015

Je m'engage à acquitter le montant de la taxe sus indiquée au cas ou ces biens travaux ou services ne devraient pas la destination ayant motivé la franchise sans préjudice des pénalités visées aux articles 116 à ... du Code des TCA et de toute conséquence de droit pouvant résulter d'un tel détournement d'emploi.

Vu pour validation

A Tlemcen le 08-11-2015

Chef d'Inspection (5)

A Tlemcen le 08-11-2015

Le Redevable (5)

S.A.R.L [redacted]

(1) - Rayer les mentions inutiles.
(2) - N° dans la série annuelle.
(3) - Nom, Prénom, Profession, Adresse du bénéficiaire.
(4) - Numéro d'Identification Statistique.
(5) - Signatures du bénéficiaire de la franchise et du chef d'inspection.

الملحق رقم 10:

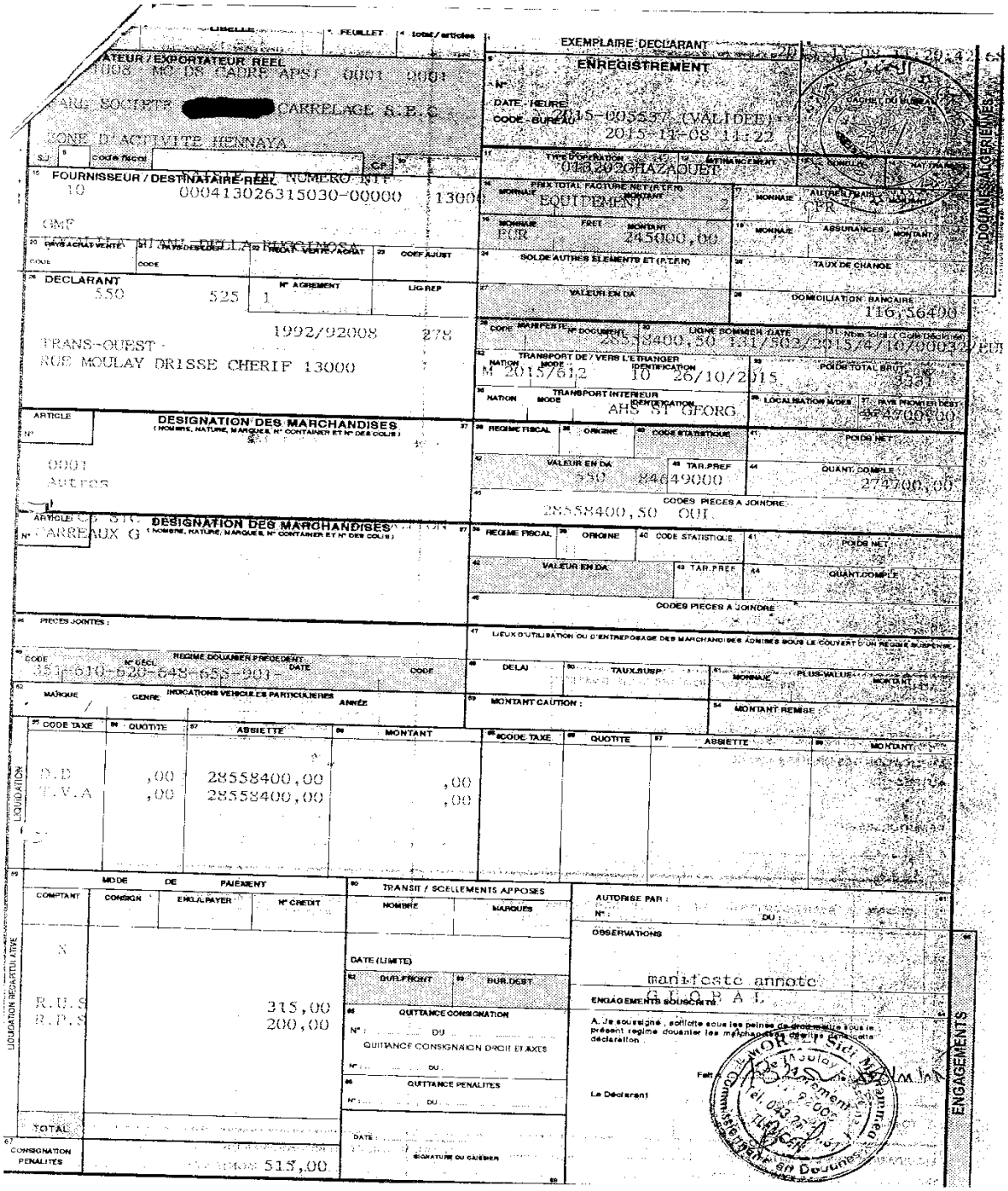

الفهرس

العنوان	الصفحة
المقدمة العامة	01
الفصل الأول: الإطار النظري للتحفيزات الجبائية و علاقتها بالاستثمار	05
المبحث الأول: مفهوم التحفيز الضريبي.	06
المطلب الأول: تعريف التحفيز الضريبي و خصائصه	06
الفرع الأول: تعريف التحفيز الضريبي	06
الفرع الثاني: خصائص التحفيزات الضريبية	07
المطلب الثاني: أشكال التحفيز الضريبي و أهدافها	07
الفرع الأول: أشكال التحفيز الضريبي	07
الفرع الثاني: أهداف التحفيزات الضريبية	10
المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على فعالية التحفيز الضريبي	11
المبحث الثاني: ماهية الاستثمار	14
المطلب الأول: تعريف الاستثمار و خصائصه	14
الفرع الأول: تعريف الاستثمار	14
الفرع الثاني: خصائص الاستثمار	15
المطلب الثاني: أنواع الاستثمارات و أهدافها	16
الفرع الأول: أنواع الاستثمارات	16
الفرع الثاني: أهداف الاستثمار	19
المطلب الثالث: أهمية الاستثمارات و مخاطرها	20
الفرع الأول: أهمية الاستثمار	20

الفرع الثاني: مخاطر الاستثمار	21
المطلب الرابع: العوامل المشجعة على الاستثمار و دوافعه	22
الفرع الأول: العوامل المشجعة على الاستثمار	22
الفرع الثاني: دوافع الاستثمار	23
المبحث الثالث: دور التحفيزات الجبائية في بعث و تنشيط الاستثمار	24
المطلب الأول: أثر التحفيزات الجبائية في توجيه الاستثمارات	24
المطلب الثاني: الإعفاء الضريبي كرافد لبعث الاستثمار	25
خاتمة الفصل	26
الفصل الثاني: الأدبيات التطبيقية " الدراسات السابقة "	27
الفصل الثالث: الدراسة الميدانية (دراسة حالة مركز الضرائب تلمسان)	45
مقدمة الفصل	45
المبحث الأول: لمحة عامة حول مركز الضرائب تلمسان	46
المطلب الأول: التعريف بمركز الضرائب	46
المطلب الثاني: الامتيازات الجبائية المقدمة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	50
المبحث الثاني: دراسة حالة مركز الضرائب تلمسان	56
المطلب الأول: دراسة حالة مؤسسة استفادة من الامتيازات في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	56
المطلب الثاني: الإحصائيات الخاصة بالامتيازات المقدمة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	59
خاتمة الفصل	61
الخاتمة العامة	62
المراجع	64
الملاحق	66